ختان الإناث دراسة فقهية مقارنة ورؤية طبية

الدكتور خالد شحاته فنجري
سلطان جامعة بيشة

المقدمة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، صاحب المنن المتكاثرة ، والأفضال الغامرة ، الذي صبغنا بصبغة الإسلام ، وفطرنا على فطرة الإيمان ، فقال عز من قائل :" صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة ونحن له عابدون". والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى صحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد

فإن موضوع ختان الإناث قد تحدث فيه المتخصصون وغير المتخصصين ، ورأيت التباين الواضح في الآراء بين العلماء المتخصصين فضلاً عن غيرهم.

وكذا انتشار هذا الأمر في بلاد المسلمين وعدم انتشاره في بلاد أخرى .

وكذا اهتمام المؤسسات الأمريكية والهيئات الأجنبية بهذا الأمر والمقاتلة لمنعه في بلاد المسلمين ، ومحاولة عرضه على أنه جريمة بشعة تعذب الفتاة فيها دون وجه حق في الأضرار الجسيمة التي تلحق بها من جراء هذا الفعل .

فمن متى عهدنا الرحمة من الأمريكان والهيئات الإنجيلية بفتيات المسلمين ؟!

أيؤلمهم قطع جلدة على يد الأطباء المتخصصين ، ووجود مواد التخدير وغير ذلك ، ولا يؤلمهم سفك دماء الفتيات وتقطع أشلائهم في سائر أنحاء بلاد المسلمين؟!

إن هذا لشيء عجاب !

لذلك فقد أردت أن أسهم في هذا الموضوع فجاء البحث بعنوان :

(ختان الإناث دراسة فقهية مقارنة ورؤية طبية)

أسباب اختيار الموضوع :

1ـــ تقديم نظرة شمولية عن أحكام ختان الإناث .

2ـــ كثرة الخلافات بين الفقهاء والأطباء في مشروعية ختان الإناث .

3ـــ الحملة المسعورة التي تشنها المنظمات المشبوهة لتحريم ختان الإناث .

4ـــ بيان محاسن الشريعة الإسلامية بأنها صالحة لكل زمان ومكان .

منهجي في البحث :

قمت بتقسيم الدراسة في هذا البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة ثم المصادر والمراجع .

وقسمت المباحث إلى نقاط :

المبحث الأول : المقصود بالختان ؛ وفيه ثلاث نقاط :

النقطة الأولى : الختان لغة .

النقطة الثانية : الختان اصطلاحاً .

النقطة الثالثة : مصطلحات لها علاقة بالختان.

المبحث الثاني : ختان الإناث عند غير المسلمين ؛ وفيه أربع نقاط :

النقطة الأولى : الختان الفرعوني .

النقطة الثانية: الختان عند اليهود .

النقطة الثالثة : الختان عند النصارى .

النقطة الرابعة : الختان عند العرب قبل الإسلام .

المبحث الثالث : ختان الإناث الشرعي كيفيته وحكمه ؛ وفيه ثلاث نقاط :

النقطة الأولى : كيفية الختان الشرعي .

النقطة الثانية : دراسة تفصيلية لأحاديث الختان .

النقطة الثالثة : حكم ختان الإناث .

المبحث الرابع : ختان الإناث رؤية طبية .

الخاتمة ، وقد ذكرت فيها أهم نتائج البحث .

هذا وقد اعتمدت في دراستي في هذا البحث على المصادر الفقهية من كتب التراث ، بالإضافة إلى المراجع الفقهية الحديثة ، والمراجع الطبية ، وبعض المجلات الدورية ، وقد قمت بعرض آراء المذاهب الفقهية ، ثم عرض أدلتهم ومناقشتها ؛ حيث إن الطريقة المثلى لعرض الرأي الراجح والأقوى هي المناقشة والتحليل، كما عزوت الآيات إلى سورها والأحاديث إلى مظانها .

هذا .. والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه تعالى ، وأن ينفع به الأمة الإسلامية إنه ولي ذلك والقادر عليه.

الباحث

المبحث الأول

المقصود بالختان لغة واصطلاحًا

النقطة الأولى : الختان في اللغة والاصطلاح

أولاً: الختان في اللغة:

ختن الغلام والجارية يخْتِنهما ويخْتُنهما ختانًا ، والاسم الخِتَان والخِتَانة ، وهو مَخْتُون ، وقيل الخَتْنُ للرجال والخَفْضُ للنساء . والخَتِين المَخْتُون الذكر والأنثى في ذلك سواء . والخِتانة صناعة الخاتن ، والخَتْن فعل الخاتن الغلام، والخِتان ذلك الأمر كله وعلاجه . والخِتان موضع الخَتْن من الذكر ، وموضع القطع من نواة الجارية : قال أبو منصور: هو موضع القطع من الذكر والأنثى ؛ ومنه الحديث المروي «إذا التَقَى الخِتانان فقد وجب الغسلُ»[1] وهما موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية. ويقال لقطعهما الإعذار والخفض ، وقيل أصل الختن القطع ، ويقال أُطْحِرَت خِتَانَتُه إذا اسْتُقصِيَت في القطع ، وتسمى الدعوة لذلك ختانا ، وخَتَنُ الرَّجلِ المُتَزوِجُ بابنَتِه أو بأُختِهِ[2].

وقيل الخَتَنُ كل من كان من قبل المرأة مثل الأب والأخ ، وهم الأخْتَان هكذا عند العرب ، وأما العامة فخَتَنُ الرجل زَوْجُ ابنتِهِ ، وخَتَنْتُ الصَّبِيَّ من باب ضَرَبَ ونَصَرَ، والاسم الختان ، والختانة أيضًا موضع القطع من الذكر ومنه قوله عليه الصلاة والسلام «إذا التقى الختانان»[3][4]. ، وقيل لختن الولد يخْتُنُه ويخِتِنَه فهو ختين ومختون قطع غرلته والختانة: صناعة الختان(5).

ثانيًا: الختان في الاصطلاح:

ولما كان الحكم على الشيء فرع من تصوره , كما هو معلوم عند الفقهاء كان لا بد أن نبين المقصود بختان الإناث عند الفقهاء قبل بيان حكمه.

اتفق الفقهاء على أن المقصود بختان الإناث الذي أرشد إليه النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ في قوله «أَشِمِّي ولا تَنْهَكي»[5] «واخْفِضي ولا تَنْهَكي»[6] إلى أنه قطع جلدة منها

كعرف الديك فوق الفرج أو قطع الناتئ أعلى فرجها كأنه عرف الديك أو قطع شئ من بظر المرأة[7] أي اللحمة التي في أعلى الفرج فوق مخرج البول تشبه عرف الديك.

وقال ابن القيم : وأما ختان المرأة فهو جلدة كعرف الديك فوق الفرج فإذا غابت الحشفة في الفرج حاذي ختانه ختانها فإذا تحاذيا فقد التقيا[8].

وهذا الكلام ليس فيه برهان على أن البظر ينبغي أن يقطع شئ منه لأن البَظْرَ ليس هو الذي يشبه عرف الديك بل قُلْفَته[9] . ولقد قال النووي: الواجب في المرأة قطع ما يطلق عليه الاسم من الجِلْدَةِ التي كعُرْفِ الدِّيك فوق مخرج البول وصرح بذلك أصحابنا واتفقوا عليه. قالوا : ويستحب أن يقتصر في المرأة على شيء يسير ولا يبالغ في القطع(6)، فلم يذكر البَظْرَ واستعمل لفظ الجِلْدَةِ وهو الأدق والمناسب لوصف القُلْفَةِ(7) .

ولقد زاد الأمر إيضاحًا الشيخ الأنصاري حيث قال في الغرر البهية : الختان للأنثى باسم القطع بمعنى مسماه ، كما عبر به الحاوي أي: بما يسمى قطعًا من اللحمة بأعلى الفرج فوق مخرج البول تشبه عرف الديك وإذا قطعت بقي أصلها كالنواة(1). والنواة التي تبقى إذا قطعت الجلدة التي كعرف الديك هي البظر الذي لا يقطع منه شيء (2).

ويظهر بهذا أن ختان الإناث في الاصطلاح الفقهي لا تمس فيه أشفار فرج المرأة: لا الشفران الصغيران ولا الشفران الكبيران لا من قريب ولا من بعيد(3).

كذلك فإنه لا مساس فيه بسائر الفرج سوى هذه الجلدة (اللحمة) التي تسمى البظر وتشبه عرف الديك إذا كانت مستعلية (زائدة) (ناتئة) عن الشفرين الكبيرين فإنه يؤخذ فيها هذا القدر الزائد فحسب ويبقى قدرها الآخر مرتفعًا إلى تمام الشفرين من غير خروج عليهما ؛ فلا استئصال للبظر في ختان الإناث في الاصطلاح الفقهي ، بل لا حيف ولا جور ولا نهك في الأخذ منه[4].

النقطة الثانية : مصطلحات لها علاقة بالختان

نلاحظ من خلال حديث الفقهاء عن تعريف ختان الإناث أنهم قد تعرضوا لبعض المصطلحات التي لها علاقة بالختان كالخفض والإنهاك والإشمام والإعذار ؛ فكان لزاماً علينا أن نبين معنى هذه الكلمات وعلاقتها بكلمة الختان.

أولاً: المقصود بالخفض:

قال ابن القيم : خفض المرأة هو قطع جلدة فى الفرج فوق مدخل الذكر ومخرج البول كالنواة ، ويؤخذ من الجلدة المستعلية دون أصلها[10].

وقال النووي: ويسمى ختان الرجل إعذاراً بذال معجمة وختان المرأة خفضاً بخاءٍ وضادٍ معجمتين ، وقال أبو شامه: كلام أهل اللغة يقتضي تسمية الكل إعذاراً والخفض يختص بالأنثى[11].

وتقول العرب: خفضت الجارية تخفضها خفضاً ، وهو كالختان للغلام ، وأخفضت هي، فالخفض ختان الجارية فهو يختص بالأنثى ، وقيل: خفض الصبي خفضاً: ختنه فاستعمل في الرجل.

والأعرف أن الخفض للمرأة والختان للصبي ، فيقال للجارية خفضت وللغلام ختن، وقد يقال للخاتن خافض وليس بالكثير.

وقد قال النبي – صلى الله عليه وسلم – لأم عطية «إذا خَفَضت فأَشِمِّي»[12].

وأصل الخفض: الانحطاط بعد العلو وهو: قطع حزة يسيرة من طرف النواة التي في أعلى فرج الأنثى مع الإبقاء على أصلها[13].

ثانيًا: المقصود بالإنهاك والإشمام:

قال ابن القيم في معنى «أشمي ولا تنهكي» الإشمام يكون من أعلى الشيء، والإنهاك اجتثاثه من أصله ، ومعناه أن الخاتنة ينبغي عليها ألا تأخذ الجلدة بكاملها ولا تستأصلها؛

لأنه استئصال للشهوة وذهاب لها. وكذلك أيضًا لا تترك الجلدة فشرع الله هذا لما فيه من اعتدال الشهوة عند المرأة[14].

وقيل في الحديث الأمر بالإقلال قال «أشمي ولا تنهكي» أي اتركي الموضع أشم والأشم المرتفع[15].

وقال الخطابي: يقال نهكت الشيء نهكًا بالغت فيه من باب نفع وتعب ، وأنهكه بالألف لغة. كذا في المصباح وفي النهاية معنى لا تنهكي أي لا تبالغي في استقصاء الختان ، وفي النهاية في مادة شمم وفي حديث أم عطية: «أشمي ولا تنهكي» شبه القطع اليسير بإشمام الرائحة والنهك المبالغة فيه، أي اقطعي بعض النواة ولا تستأصليها.

وفي المجمع: الإشمام أخذ اليسير في ختان المرأة والنهك المبالغة في القطع[16].

وقيل : قوله لا تنهكي تفسير لقوله أشمي أي لا تستقصي ، فإن ذلك بكسر الكاف أي عدم المبالغة والاستقصاء[17].

ثالثاً: المقصود بالإعذار:

قال أبو عبيدة: عذرت الجارية والغلام وأعذرتهما: ختنتهما واختتنتهما وزناً ومعنى[18].

وعذرة الغلام: قلفته وللجارية عذرتان، إحداهما: إما تقطعه الخافضة (الخاتنة) من نواتها والأخرى: موضع الخاتم من البكر[19].

قال أبو شامة: كلام أهل اللغة يقتضي تسمية الكل (يعني ختان الغلام والجارية) إعذارًا[20].

ويسمى غير المعذور من الرجال أغلف وأقلف ، وإعذار الرجل: هو قطع القلفة التي تغشي الحشفة[21].

ونلاحظ مما سبق أن الأسماء الثلاثة لختان الإناث (الختان) و(الإعذار) و(الخفاض) وقع

فيها الاشتراك بين الذكور والإناث بدرجات متفاوتة ، فكل منها يصح أن يسمى به ختان الرجل وختان الأنثى ، وإن كان الخفض أكثرهما استعمالا في الإناث وأقلها استعمالا في الذكور ، لكن لم يبلغ الأمر به أن اختص بهن ، والختان أشهر في الاستعمال وأدل على المقصود من الخفاض ، وهو مستعمل في الدلالة على الأمرين جميعًا ، هذا مع إقرارنا بأن (الخفاض) أكثر خصوصية منه بالإناث[22]، وأما الإنهاك والإشمام فهما صفتان لهذه الأسماء الثلاثة.

المبحث الثاني

الختان عند غير المسلمين

النقطة الأولى : الختان الفرعوني:

ختان المرأة عادة فرعونية قديمة ، وكانت البنات تختن في مصر القديمة كما يقول المؤرخ «سترابو» ، وقد يكون على الطريقة المتبعة في النوبة وبلاد السودان التي يسمونها الختان الفرعوني. وقد نشرها المصريون القدامي في شرق إفريقيا ، ويقول المؤرخون أنها عادة فرعونية نشأت في مصر قبل زمن إبراهيم – عليه السلام – مما يعني أن عادة ختان النساء قبل اختتان الرجال باعتبار أول من اختتن من الرجال هو إبراهيم – عليه السلام–[23].

ويعرف الختان الفرعوني بأن تأخذ فيه الخاتنة البظر كله مع جزء من الشفرين الصغيرين ومعظم الشفرين الكبيرين ؛ وهو يعني إزالة كل الأعضاء التناسلية الظاهرة للمرأة ؛ مما يؤدي إلى تشويه كامل للفرج ، وبعدها يتم خياطة الفتحة كاملة ، وهو ما يعرف باسم الرتق الذي يلحق آلاما مبرحة للمرأة ليلة زفافها, وعند ولادتها . وفي كثير من الأحيان يحتاج الأمر إلى إجراء عملية جراحية ، ويؤدي كذلك إلى البرود الجنسي ، ويتسبب في مضاعفات طبية تفقد فيها المرأة حياتها أو صحتها وقدرتها على الإنجاب[24].

وقيل تقطع فيه الخاتنة البظر والشفرين الصغيرين والكبيرين ؛ فتستأصل المنطقة بأكملها ولا يبقى إلا فتحة صغيرة جدًا لمرور البول والحيض[25].

النقطة الثانية : الختان عند اليهود:

لقد ورد في اليهودية ما ينص على مشروعية ختان الذكور والإناث ففي سفر التكوين « وختن إبراهيم إسحاق ابنه وهو ابن ثمانية أيام كما أمر الله» ولذلك نجدهم يختنون أبناءهم الذكور في اليوم الثامن بعد الولادة[26].

ويقول د/ أحمد شلبي: إن الختان ارتبط عند اليهود بالقربان فقد كان الإنسان نفسه يُقدم قرباناً من قبل ، ثم اكتفت الآلهة بجزء من الإنسان ، ذلك الجزء هو ما يقطع في عملية

الختان[27].

ويذكر «بول ديورانت» أن اليهود الأقدمين هم الذين يضعون قواعد الوقاية من المرض، ولم يكونوا يعرفون من الجراحة غير عملية الختان ، ولم تكن هذه السنة الدينية الشائعة بين المصريين الأقدمين وبين الساميين المحدثين مجرد تضحية وفريضة يفرضها الولاء للجنس ، بل كان فوق هذا وقاية صحية من الأقذار التي تتعرض لها الأعضاء التناسلية.

«وفي ذلك الوقت كانت عملية الختان تجرى بطريقة تجعل في مقدور اليهوديات أن يتقين استهزاء غير اليهوديات منهن ؛ إذ كانت عملية الختان تعمل حيث لا يدرك الإنسان أنها عملت ؛ ولهذا أمر الكهنة الوطنيون أن تزال القلفة عن آخرها» ، وهذا يبين لنا أن الختان عرفته اليهودية للذكور والإناث معًا ، ثم أوجبته بعد ذلك على الذكور دون الإناث ، ولعل من أسباب ذلك أنهم أرباب الفاحشة وحملة رايتها[28].

النقطة الثالثةً: الختان عند النصارى:

والمسألة عندهم ليست مسألة شرعية بقدر ما هي مخالفة لليهود والمسلمين الذين يقومون بعملية الختان ؛ ولذلك نجد التناقض الواضح في أقوالهم ، فعلى حين تعتبر الكنيسة الأرثوذكسية الأثيوبية المرأة غير طاهرة إذا لم تختن وترفض دخول النساء غير المختتنات للكنائس فإن الكنيسة الكاثولكية الرومانية رفضت الختان للإناث ؛ وهذا لأن مصدر الأحكام الشرعية عندهم ليس وحيًا شرعيًا ، ولكن هوى متبعًا ونصوصًا محرفة[29].

وبتدبر النصوص الشرعية الصحيحة نجد أن الختان عرف منذ عهد خليل الله إبراهيم – عليه السلام –، يقول الحافظ بن عساكر في كتابه (تبيين الامتنان بالأمر بالاختتان) «إن الله سبحانه وتعالى كرم بني آدم على سائر الحيوان ، واختار لأمة محمد – صلى الله عليه وسلم – خير الأديان ، وأمرهم باتباع ملة أبيهم إبراهيم – عليه السلام – فكان من أمره ما جاء به من الاختتان ، مخالفة لمن عاصره من القلفان ، وتمييزًا عما عدا الصلبان ، فما تفضل الله به على هذه الأمة من الامتنان وفقهم له عن الأخذ به في الطهور والاختتان[30].

النقطة الرابعة: الختان عند العرب قبل الإسلام:

إن الختان من الأمور المشروعة التي فعلها العرب قبل الإسلام ثم أقرها الإسلام، وكان العرب إذا أرادوا أن يعيروا الرجل ويسبوه قالوا يا ابن القلفاء ، إشارة إلى وجود الزنا والعياذ بالله ؛ لأن المرأة التي لا تختن تكون أحرصا على الشهوة أكثر من غيرها[31].

ومما يدل على وجود الختان في الجاهلية قول حمزة بن عبد المطلب لرجل من الكفار يا سباع يا ابن أم أنمار مقطعة البظور[32].

قال ابن إسحاق كانت أمه ختانة بمكة تختن النساء والعرب تطلق هذا اللفظ في معرض الذم والشتم[33].

وكانت الخافضات في الجاهلية وقبل البعثة يجحفون في الخفض وبعد هجرة إحداهن ويقال لها أم حبيبة أمرها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما تصنع عند الخفض[34]، ومن هنا يتضح لنا أن ختان الإناث كان معروفًا في الجاهلية.

المبحث الثالث

الختان الشرعي للإناث كيفيته وحكمه

النقطة الأولى : كيفيـــــــــــــة الختـــــــــــــــــــان الشرعي :

وقبل بيان حكم الإناث كان لابد أن نبين الختان الشرعي الذي أرشد الرسول – صلى الله عليه وسلم – إليه الخافضة ونهاها عن الاستئصال ، وقد علل هذا في إيجاز واختصار حيث أوتى جوامع الكلم فقال: فإنه إشراق للوجه وأحظى للزوج.

فقد جاء عنه – صلى الله عليه وسلم – مرشدًا الخافضة قائلا لها: «اخفضي ولا تنهكي فإنه أنضر للوجه وأحظى عند الزوج»[35].

وفي رواية «أشمي ولا تنهكي»[36]، وفي رواية «أشمي ولا تحفي»[37]، وقال مخاطبًا نساء الأنصار: « يا معشر الأنصار اختضبن غمسا واختفضن ولا تنهكن فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج»[38].

وقوله: لا تنهكي تفسير لقوله أشمي، تقول: لا تستقصي ولا تستأصلي ولا تبالغي في إسحابه[39].

وقال الخطابي قوله: لا تنهكي معناه لا تبالغي في الخفض والنهك المبالغة في الضرب والقطع والشم وغير ذلك، وقد نهكته الحمى إذا بلغت به وأضرت به[40].

وقوله: أشمي – هو بشين معجمة – مأخوذة من الشمم وهو ارتداع أصله مع استواء أعلاه فإن كان فيها احديداب فهو القنا تقول رجل أشم أي طويل الرأس. وقوله ولا تنهكي هو من قولهم نهكت الثوب انهكه نهكًا على وزن دفعت أدفعه دفعًا أي لبسته حتى خلق وبلي[41].

قال الرافعي: معناه اتركي الموضع أشم وهو مرتفع ولا تبالغي في القطع[42].

وقال النووي: معناه لا تبالغي في القطع[43].

وقال الماوردي: في قوله: «أسرى للوجه» تأويلان أحدهما: أصفى للون، وثانيهما: ما يحصل لها في نفس الزوج من الحظوة[44].

وقال الغزالي في الإحياء: أي أكثر لماء الوجه ودمه وأحسن في جماعها[45].

وهذا التوجيه النبوي إنما هو لضبط ميزان الحس الجنسي عند الفتاة فأمر بخفض الجزء الذي يعلو مخرج البول لضبط الاشتهاء والإبقاء على لذات النساء واستمتاعهن مع أزواجهن ، ونهى عن إبادة مصدر هذا الحس واستئصاله ، ولم يبقها دون خفض فيدفعها إلى الاستهتار وعدم القدرة على التحكم في نفسها عند الإثارة[46].

ومما جاء من تعريفات لختان الإناث عن الفقهاء لا علاقة له بالختان الفرعوني أو يرتبط بالعادات والأعراف في بعض المناطق فقال الخرشي: ويسمى الخفاض وهو قطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلى الفرج ولا ينهك[47].

وقال البجيرمي: هو قطع اللحمة التي في أعلى الفرج فوق مخرج البول ، وتشبه تلك اللحمة عرف الديك فإذا قطعت بقي أصلها كالنواة[48].

وقال الماوردي: هو قطع الجلدة المستعلية من دون أصلها[49].

هذا ويتم الختان الشرعي الصحيح للأنثى عبر الخطوات الآتية:

1 – تهيأ الطفلة من الناحية النفسية بالشرح البسيط وقراءة بعض الأدعية والقرآن الكريم. وتثقيف الأم صحيًا بتوضيح الحكم الشرعي لختان الأنثى ، وبالشرح المبسط لتشريح المنطقة وللعملية وفوائدها وكيفية متابعة الجرح حتى يشفى ، والتأكد من عدم وجود حالات نزف دموي وراثي بالأسرة ، وعدم وجود تشوهات خلقية بالأعضاء التناسلية للطفلة.

2 – تعقيم المعدات بواسطة فرن تعقيم أو غلاية ويعقم سطح وداخل القلفة.

3 – تحرك القلفة إلى الخلف حتى تنفصل أي التصاقات لها مع رأس البظر، وحتى تظهر نهايتها العليا الملتصقة مع جلد جسم البظر ، وذلك يساعد على قطع الطبقة السطحية

والداخلية للقلفة دون أن يقطع معها شيء من رأس البظر أو من جلد جسم البظر وحتى لا تنمو القلفة مرة أخرى ، وفي حالة صعوبة فصل القلفة عن رأس البظر يجب تأجيل ختان الطفلة إلى وقت يسهل فيه ذلك.

4 – تخدر القلفة بحوالي (مل) من البينج الموضعي بواسطة حقنة صغيرة ويكون ذلك بتثبيت الجلد الذي يغطي جسم البظر بإبهام اليد اليسرى ثم يحقن البينج بين طبقتي القلفة من أعلى إلى أسفل مبتدئين بخط التقاء القلفة بجلد جسم البظر بحوالي ثلاث دقائق للتأكد من تخدير المنطقة وليزول الانتفاخ الذي أحدثه البينج.

5 – تسحب القلفة المخدرة إلى أعلى من مقدمتها بواسطة جفت تشريح لإبعادها عن رأس البظر (يراعى سحب طبقتي القلفة السطحية والداخلية) وتقبض بواسطة جفت شريان (يراعى عدم قبض جزء من جلد جسم البظر) يزال الجزء الذي فوق الجفت بواسطة مقص معكوف يترك الجفت الضاغط في مكانه لفترة 5 : 10 دقائق حتى لا يحدث نزيف ثم يزال الجفت ، وفي حالة حدوث نزيف يضغط الجرح مرة أخرى بالجفت ، أو توضع غرزة من الكاتقط (Catgutcl) مكان النزيف بشرط عدم ملاقاة طرفي الجلد المقطوع مرة أخرى ، ثم يغطى الجرح بقطعة معقمة من شاش الفازلين من القطن وتثبت فقط بواسطة الملابس الداخلية للطفلة ، ويمكن إزالة الشاش بعد أربع ساعات. في حالة حدوث نزيف بالمنزل يضغط الجرح بالقطن مرة أخرى وتستشار الطبيبة إذا لزم الأمر. ولا يحتاج الجرح إلى غيار أو مضادات حيوية من ناحية روتينية.

وتتابع نظافة الجرح في الأيام التالية بواسطة الماء والصابون أو الماء والملح ، ويراعى عدم ترك فرصة لحدوث التصاقات بين طرفي الجلد المقطوع مع بعضها البعض أو مع رأس البظر ، وفي حالة ظهور التهابات تستشار الطبيبة المعالجة[50].

النقطة الثانية : دراسة تفصيلية لأحاديث ختان الإناث :

لما خلا المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي وهو القرآن الكريم من أي دليل

يشير إلى حكم ختان الإناث من قريب أو من بعيد نظرنا في المصدر الثاني وهو السنة النبوية ؛ فهي مصدر ظن المشروعية لما ورد فيها من مرويات منسوبة إلى الرسول – صلى الله عليه وسلم – في هذا الشأن ، فكان لا بد من دراسة هذه الأحاديث ومعرفة مدى حجتها قبل عرض آراء الفقهاء.

(1) – عن عائشة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: «إذا التقى الختانان وجب الغسل»[51].

ومعنى التقاء الختانين أي التقاء موضع ختان الرجل بموضع ختان المرأة عند الجماع[52] وهو يفترض أن المرأة مختونة مثل الرجل.

وقال أبو عمر: هذا إسناد كله ثقة عن ثقة لا أعلم فيه علة إلا أن البخاري قال لا أعلم لعبد العزيز بن النعمان سماعًا عن عائشة[53].

وقال صاحب البدر المنير هذا الحديث رواه مالك والشافعي ، ورواه ابن حبان في صحيحه كذلك ، ورواه أيضًا من طريقين آخرين بلفظ «إذا جاوز» بدل «التقى» وكذا أخرجه الترمذي في (جامعه) ثم قال: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وأصله في صحيح مسلم بلفظ قالت قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – «إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل».

وله شاهد من حديث أبي هريرة فيه أيضًا: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل» وفي رواية له «وإن لم ينزل» وفي رواية للنسائي «وألزق الختان الختان فقد وجب الغسل» وفي رواية له أنزل أو لم تنزل»[54].

وقال الألباني صحيح عن عائشة وعن ابن عمرو[55].

(2)ـــــ عن أم عطية الأنصارية أن امرأة كانت تختن بالمدنية فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم – :«لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل»[56].

وهذا الحديث رواه أبو داود والحاكم والبيهقي والبغوي بألفاظ متقاربة[57]. وكلهم رووه بأسانيد ضعيفة كما بين ذلك الحافظ زين العراقي في تعليقه على (إحياء علوم الدين [58].

قال أبو داود: روي عن عبد الله بن عمرو عن عبد الملك بمعناه وإسناده قال أبو داود: ليس هو بالقوي وقد روي مرسلا قال أبو داود: ومحمد بن حسان مجهول وهذا الحديث ضعيف[59].

قال صاحب البدر المنير هذا الحديث يروى من طرق:

أحدها: من حديث محمد بن حسان قال عبد الوهاب الكوفي عن عبد الملك بن عمير عن أم عطية أن امرأة كانت تختن بالمدينة فقال النبي – صلى الله عليه وسلم- لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل. رواه أبو داود في سننه من حديث محمد بن حسان ثم قال: محمد بن حسان مجهول الحديث ضعيف.

قلت: أما جهالة محمد بن حسان فلا نسلمها له ؛ لأنه الشامي المصلوب في الزندقة التالف ، وقد استفدت ذلك من كتاب (إيضاح الأشكال) للحافظ عبد الغني حيث قال: باب محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة ، ثم ذكر له حديثًا ثم قال وهو محمد بن أبي قيس وذكر له حديثًا ثم قال: وهو محمد بن الطبري وذكر له حديثًا ، ثم قال: وهو محمد بن حسان وروى له هذا الحديث ، وذكر له حديثًا آخر وهذا نفيس يتعين على طالب الحديث الوقوف عليه ، وقد تبع أبو داود في ذلك عدي فقال في كامله محمد بن حسان له أحاديث لا يوافق عليها ، ثم أورد هذا الحديث. ثم قال: محمد هذا ليس بمعروف ولا يعرف إلا من هذا الطريق، قال و لم أر لمحمد غير هذا الحديث وحديث آخر ، وكذا البيهقي في المعرفة فقال: رواه أيضًا مروان ابن محمد عن محمد بن حسان ثم ادعى جهالته، وقد عرفت عيبه وأنه كذاب وضاع ، وأما قوله الحديث ضعيف فهو كما قال، قال ابن القطان: يشتبه أن عبد الوهاب لا يعرف قلت: يكفي في ضعفه محمد بن حسان التالف ، قال أبو داود وقد روى أيضًا عن عبد الله بن عمرو عن

عبد الملك بإسناده ومعناه وليس هو بالقوي وقد روي مرسلاً.

الطريق الثاني:

من حديث عبد الملك بن عمرو قال حدثني رجل من أهل الكوفة عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك بن قيس قال كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تخفض الجواري فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يا أم عطية اخفضي ولا تنهكي فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج رواه البيهقي كذلك والطبراني ولفظه: أنضر بدل أسرى ، وذكره أبو نعيم في ترجمة الضحاك ابن قيس الفهري ثم قال: وروى بإسقاط الكوفي ، ورواه الحاكم في مستدركه في ترجمة الضحاك وقال بدل رجل من أهل الكوفة عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الملك به بلفظ الطبراني ، وقال المفضل بن غسان العلائي سألت أبا زكريا يعني يحيي بن معين عن هذا الحديث فقال الضحاك بن قيس هذا ليس بالفهري.

قلت ذكره أبو نعيم في ترجمته كما مر وذكره الحاكم في ترجمة الضحاك بن قيس الأكبر ثم ذكر الواقدي أنه قال إن الضحاك هذا لم يسمع من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال والصواب قول ابن جرير إنه سمع منه فقد صح له عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – روايات ذكر فيها سماعه من رسول الله – صلى الله عليه وسلم- وذكر أحاديث منها هذا الحديث.

الطريق الثالث:

من حديث زائدة عن ثابت عن أنس مرفوعًا بمثل ما سلف رواه ابن عدي والطبراني في أصغر معاجمه من حديث أبي خليفة محمد بن سلام الجمحي عن زائدة به قال ابن عدي هذا يرويه عن ثابت زائدة بن أبي الرقاد لا أعلم يرويه عنه غيره.

قلت وزائدة منكر الحديث كما قال البخاري وقال الطبراني لم يروه عن ثابت إلا زائدة تفرد به محمد بن سلام الجمحي قلت واختلف في متن هذا الحديث ففي لفظ «يا أم عطية إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي فإنه أضوء للوجه وأحظى عند الزوج» وفي آخر ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب القتال «إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي فإنه أسرى للوجه وأحظى عند

الزوج». قال أبو العباس: ثعلب: رأيت يحيي بن معين بين يدي محمد بن سلام فسأله عن هذا الحديث وجماعة معه.

الطريق الرابع:

عن حديث عطية القرظي رضي الله عنه قال: «بالمدينة خافضة تخفض النساء يقال لها أم عطية رضي الله عنها فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – أشمي ولا تخفضي فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج» رواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه (معرفة الصحابة) من حديث الوليد بن صالح عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن عطية به ثم قال هذا الحديث مروي بغير هذا الإسناد، قلت: قد مر وسيأتي أيضًا قال: وأم عطية هذه أظنها نسيبة الأنصارية.

الطريق الخامس:

من حديث سالم عن أبيه عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «يا معشر الأنصار اختضبن غمسًا واختفضن ولا تنهكي فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج» رواه ابن عدي وفيه خالد بن عمرو القرشي وهو ضعيف جدًا في حد من يتهم ورواه البزار من حديث نافع عن ابن عمر قال: «دخل على النبي – صلى الله عليه وسلم – نسوة من الأنصار فقال يا نساء الأنصار اختضبن غمسا واختفضن ولا تنهكي فإنه أحظى عند أزواجكن وإياكن وكفران النعم» قال مندل يعني الأزواج ومندل هذا ضعيف فتخلص أن طرقه كلها ضعيفة وقد صرح ابن القطان الحافظ في كتابه أحكام النظر أيضًا بأنه لا يصح منها شيء.

قال الألباني: لكن مجيء الحديث من طرق متعددة ومخارج متباينة لا يبعد أن يعطي ذلك الحديث قوة يرتقي بها إلى درجة الحسن لا سيما وقد حسن طريقه في الهيثمي في مجمع الزوائد.

وأخرجه الحاكم من طريق هلال بن العلاء الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك ابن قيس قال كانت بالمدينة تخفض...

الحديث وسكت عليه الحاكم والذهبي ورجاله ثقات غير العلاء بن هلال الرقي والد هلال قال الحافظ: فيه لين وزيد ابن أبي أنيسة حراني فلم ينفرد به محمد بن حسان الكوفي – والله أعلم – والضحاك بن قيس صحابي ثبت سماعه في غير ما حديث واحد.

قال الألباني وبالجملة فالحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح والله أعلم[60].

(3)عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – «الختان سنة في الرجال مكرمة في النساء».

قال صاحب البدر المنير: هذا الحديث ضعيف بمرَّة وهو مروي من طرق:

أحدها: من حديث أبي المليح بن أسامة عن أبيه رفعه «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» رواه أحمد في مسنده والبيهقي في سننه من حديث الحجاج بن أرطأة عن أبي المليح به وضعفه لائح بسبب الحجاج هذا، قال البيهقي في سننه لا يحتج به ، وقال ابن الجوزي في تحقيقه ضعيف.

ثانيها: من حديث أبي أيوب مرفوعًا به رواه البيهقي في سننه من حديث الحجاج عن مكحول عن أبي أيوب به وهو ضعيف منقطع كما قال البيهقي ، وقال ابن أبي حاتم في علله سألت أبي عنه فقال الذي أتوهم أنه خطأ إنما أراد حديث حجاج ما قد رواه مكحول عن أبي الشمال عن أبي أيوب مرفوعًا: «خمس من سنن المرسلين التعطر والحناء والسواك...» الحديث فترك أبا الشمال فلا أدري هذا من الحجاج أو من عبد الواحد بن زياد الراوي عنه قال: قد رواه النعمان بن المنذر عن مكحول مرسلا.

ثالثها: من حديث ابن عباس مرفوعًا به رواه الطبراني في أكبر معاجمه والبيهقي فى سننه من حديث الوليد بن الوليد عن ثويان عن محمد بن عجلان عن عكرمة عنه به قال البيهقي هذا إسناد ضعيف والمحفوظ أنه موقوف عليه وكذا قال ابن الرافعة: لا يصح وقال فى المعرفة: أنه لا يثبت رافعه[61].

رابعًا: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ــ صلي الله عليه وسلم ــ الفطرة

خمس أو خمس من الفطرة: الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط.

أخرجه البخاري فى كتاب الوحى باب قص الشارب وأخرجه مسلم في باب خصال الفطرة. وأخرجه مالك فى الموطأ فى باب ما جاء فى السنه من الفطرة وأخرجه أبو داود فى باب أخذ الشارب وأخرجه الترمذي فى باب تقليم الأظفار وأخرجه النسائي في باب تقليم الاظفار[62].

وقال الألباني صحيح[63].

ومما سبق يتضح لنا أن الأحاديث التي استدل بها الفقهاء على حكم ختان الإناث صحيحة ما عدا حديث ابن عباس «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» ؛ فقد أجمع العلماء على عدم صحته ، وأما حديث «إذا التقى الختان» فقد صححه العلماء وكذا حديث أم عطية فقد صححه الألباني بكثرة طرقه المتعددة وكذا حديث أبي هريرة «خمس من الفطرة» صحيح عند البخاري ومسلم وغيرهم من علماء السنة.

وأما كون هذه الأحاديث صريحة الدلالة أو غير صريحة الدلالة على هذا الحكم فهذا ما سنبينه عند الحديث عن أقوال الفقهاء في حكم ختان الإناث.

النقطة الثالثة : حكـــــم ختـــــان الإنـــــــــاث :

بالنظر في أقوال الفقهاء نجد أنهم قد اتفقوا على مشروعية ختان الإناث ولكن الخلاف وقع بينهم في حكمه الشرعي ؛ هل هو واجب أم مستحب ، ولم يقل أحد علماء الأمة بعدم مشروعيته.

وإليك تفصيل أقوال الفقهاء مع عرض أدلتهم ومناقشتها والوقوف على الراجح منها.

الرأي الأول : قالوا بوجوب ختان الإناث وهو قول الشافعية ورأي عند الحنابلة[64].

الرأي الثاني : قالوا بأن ختان الإناث مكرمة أي مستحب وهو قول الأحناف والمالكية ورأي للحنابلة[65].

الرأي الثالث : قالوا بأن ختان الإناث سنة وهو رأي الأحناف والحنابلة[66].

أدلة الرأي الأول القائل بالوجوب:

1 – قوله تعالى: «ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا»[67]. والختان من ملته[68] وهو من الكلمات التي ابتلى الله بها إبراهيم – عليه السلام – كما في قوله تعالى: «وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن»[69] والابتلاء غالبًا إنما يقع بما يكون واجبًا[70].

وقد روي عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية ابتلاه بالطهارة : خمس في الرأس وخمس في الجسد، قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس، وفي الجسد تقليم الأظافر وحلق العانة والاختتان ونتف الإبط وغسل مكان الغائط والبول بالماء[71].

2 – حديث أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – قال: «اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم[72].

3 – ما رواه الإمام أحمد بسنده عن ابن جريج قال: أخبرني عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه جاء إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال:« قد أسلمت، قال ألق عنك شعر الكفر» يقول: احلق. وأخبرني آخر معه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال لآخر: ألق عنك شعر الكفر واختتن[73].

والأصل في الخطاب بالأحكام التكليفية أنه يشمل الذكر والأنثى ولا يجوز تخصيصه أو تقييده أو الاستثناء منه إلا بدليل ، ومن الأحكام الشرعية التي جاءت مطلقة غير مقيدة مسألة الختان ، وهي مسألة دقيقة ليس من نصوص الشريعة أمر بها بصيغة قاطعة الدلالة على الوجوب ، ولكنها مذكورة في خصال الفطرة التي أرشدت الشريعة إلى اعتبارها[74].

4 – قول النبي – صلى الله عليه وسلم – «إذا جلس بين شعبها الأربع – أي أطرافها– ومس الختان الختان فقد وجب الغسل»[75].

وجه الدلالة: أن الحديث دل على أن المراد هو ذكر الختانين ؛ أي ختان الزوج وختان الزوجة ، فدل بذلك على أن المرأة تختن كما يختن الرجل[76].

ولا يمنع من الاستدلال بهذا الحديث كون التقاء الختانين ليس شرطاً لتمام الجماع ، بل قد لا يقع أصلاً لأن المقصود هو مجاورة ختان الرجل ختان المرأة أو محاذاته في موضع الحرث كما هو مبسوط في أبواب الطهارة في كتب الفقه ؛ لأن الاستدلال قائم بمجرد ذكر ختان المرأة في مقابل ختان الرجل ، فلزم منه أن يكونا في الحكم سواء.

قال النووي في شرح صحيح مسلم قال العلماء: معناه غيبت ذكرك في فرجها، وليس المراد حقيقة المس ؛ وذلك أن ختان المرأة أعلى الفرج ولا يمسه الذكر في الجماع ، والمراد بالمماسة : المحاذاة[77].

5 – حديث أم عطية أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال لخاتنة كانت تختن بالمدينة «إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي»[78].

6 – أنه قطع عضو لا يستخلف من الجسد تعبدًا فيكون واجبًا كقطع اليد في السرقة[79].

7 – جواز كشف العورة من المختون ، وجواز نظر الخاتن ، وكلاهما حرام ، فلو لم يجب لما أبيح ذلك[80].

8 – في الختان إدخال ألم عظيم على النفس ، وتعريضه للتلف بالسراية ، وإخراج أجرة الخاتن وثمن الدواء من ماله ، ولو لم يكن واجبًا لما جاز ذلك[81].

9 – قالوا لو لم يكن واجبًا لما جاز للخاتن الإقدام عليه ، وإن أذن فيه المختون أو وليه فإنه لا يجوز له الإقدام على قطع عضو لم يأمر الله ورسوله بقطعه ولا أوجب قطعه ، كما لو أذن له في قطع أذنه أو إصبعه فإنه لا يجوز له ذلك ولا يسقط الإثم عنه بالإذن[82].

أدلة الرأي الثاني والثالث القائل بأن ختان الإناث سنة أو مستحب أو مكرمة:

1 – قوله صلى الله عليه وسلم: «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء»[83].

2 – أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – قرنه بالمسنونات دون الواجبات في حديث خمس من الفطرة أو الفطرة خمس..... [84].

3 – أن سلمان ـــــ رضي الله عنه ـــــ لما أسلم لم يؤمر بالاختتان[85].

4 – أنه قد روي عن الحسن البصري أنه قال: قد أسلم مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الناس فما فتش أحدًا منهم[86].

5 – أن ختان النساء كان معروفًا قبل الإسلام وبلغ ذلك النبي – صلى الله عليه وسلم – فأقره وأرشد الخافضة إلى ما ينبغي أن تراعيه في عملها ، وهذا يجعله على أقل تقدير من قبيل السنة التقريرية ، وكفى به دليلاً على الاستحباب[87].

6 – صحح الألباني حديث أم عطية الأنصارية ، وفي هذا الحديث إقرار النبي – صلى الله عليه وسلم – للخافضة على فعلها وتوجيهها إلى ما يصلح لبنات جنسها من صفة الخفاض يدل على استحبابه[88].

7 – قال الشوكاني: والحق أنه لم يقم دليل صحيح على الوجوب ، والمتيقن السنة إلى أن يقوم ما يوجب الانتقال عنه[89].

المناقشة والترجيح

مناقشة أدلة الرأي القائل بوجوب ختان الإناث:

1 – أما استدلالهم بأن الختان من ملة إبراهيم – عليه السلام – ومن الكلمات التي ابتلى بها الله تعالى إبراهيم – عليه السلام – والابتلاء يقع بما يكون واجبًا فيجاب عنه: بأنه لا يلزم ما ذكر إلا إن كان إبراهيم – عليه السلام – فعله على سبيل الوجوب ، فإنه من الجائز أن يكون فعله على سبيل الندب فيحصل امتثال الأمر باتباعه على وفق ما فعل ، وقد قال الله تعالى في حق نبيه محمد – صلى الله عليه وسلم –(واتبعوه لعلكم تهتدون)، وقد تقرر في الأصول أن أفعاله بمجردها لا تدل على الوجوب ، وأيضًا فباقي الكلمات العشر

ليست واجبة[90].

2 – وأما استدلالهم بحديث اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين فيجاب عليه: بما سبق ذكره في الرد على الدليل الأول بأنه من الجائز أن يكون إبراهيم – عليه السلام – فعله على سبيل الندب.

وقال البيضاوي: الفطرة المذكورة في الحديث هي السنة التي اختارها الأنبياء واتفقت عليها الشرائع ، فكأنها أمر جبلي فطروا عليها يعني خلقوا عليها[91].

وقال ابن حجر: المراد بالفطرة في حديث الباب أن هذه الأشياء الخمسة إذا فعلت اتصفت صاحبها وفاعلها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها وحثهم عليها واستحبها لهم ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها وأحسنها صورة والتي من بينها الختان[92].

3 – وأما استدلالهم بحديث الرجل الذي أسلم وأمره الرسول – صلى الله عليه وسلم – بالاختتان فيجاب عنه: بأن أمره – صلى الله عليه وسلم – للرجل الذي أسلم لا يدخل النساء فيه وذلك لأنه وإن كان الأصل أن النساء شقائق الرجال وتدخل المرأة في خطاب الرجل والعكس ، إلا أن هذا عندما لا يكون هناك سبب للتفريق، وهنا يختلف الأمر بين الرجل والمرأة ، ومن ذلك أن قلفة الرجل قد يجتمع في آخرها بول يؤثر في طهارته وليس الأمر كذلك عند المرأة لذا ناسب أن يكون التأكيد أكثر على ختان الذكور وهو ملاحظ في الآثار وأقوال العلماء وكذلك عمل الأمة[93].

4 – وأما استدلالهم بحديث إذا مس الختان الختان فيجاب عنه: بأن هذا الحديث يدل على أن النساء كن يختتن عند العرب ، ولكن ليس في الحديث ما يدل على الوجوب أو الاستحباب ، وما ذكره بعض العلماء من تأويل «إذا التقى الختانان» بأن المراد ختان الرجل وإنما ثنى على التغليب المعروف في اللغة مثل الأبوين (الأب والأم) والعمرين (لأبي بكر وعمر) ونحوهما ليس بظاهر ويرده رواية مسلم في صحيحه «ومس الختان الختان» فلم يجيء بلفظ التثنية[94].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: ومعنى التقاء الختانين تغيب الحشفة في الفرج سواء أكانا

مختونين أم لا ، وذلك يحصل بتحاذي الختانين لأن ختان المرأة في الجلدة التي هي أعلى الفرج كعرف الديك[95].

5 – وأما استدلالهم بحديث أم عطية «أشمي ولا تنهكي» فيجاب عليه أيضًا بأن هذا الحديث يدل على أن ختان الإناث كان معروفا قبل الإسلام وبلغ ذلك النبي – صلى الله عليه وسلم – فأقره أرشد الخافضة إلى ما ينبغي أن تراعيه في عملها، وهذا يجعله – على أقل تقدير – من قبيل السنة التقريرية ، وكفى به دليلاً على الاستحباب[96].

وقال الشيخ القرضاوي الأمر في الحديث أمر إرشاد فلا يدل على الوجوب أو الاستحباب ؛ لأنه يتعلق بتدبير أمر دنيوي وتحقيق مصلحة بشرية للناس حددها الحديث بأنها نضارة الوجه للمرأة والحظوة عند الزوج ، فهو يرشد عند وقوع الختان إلى عدم النهك والمبالغة في القطع لما وراء ذلك من فائدة ترتجى وهو أنه أحظى للمرأة عند الجماع وأحب إلى زوجها أيضًا ، ولكنه يدل من جهة أخرى على إقرار الخاتنة على هذا الختان أو الخفاض كما يسمى وأنه أمر جائز وهو ما لا ننكره لأنه إقرار إرشادي يتعلق بأمر دنيوي[97].

6 – أما استدلالهم بأنه قطع عضو لا يستخلف من الجسد تعبدًا فيكون واجبًا كقطع اليد في السرقة فيجاب عليه بأن في الختان عدة مصالح كمزيد من الطهارة والنظافة ؛ فإن القلفة من المستقذرات عند العرب ، وقد كثر ذم الأقلف في أشعارهم، وكان للختان عندهم قدر وله وليمة خاصة به[98]. وقال ابن القيم إنه من أبرد الأقيسة فأين الختان من قطع يد اللص[99].

7 – وأما استدلالهم بجواز كشف العورة من المختون وجواز نظر الخاتن دليل على الوجوب فيجاب عنه بأن كشف العورة مباح لمصلحة الجسم والنظر إليها يباح للمداواة وليس ذلك واجبًا إجماعًا ، وإذا جاز في المصلحة الدنيوية كان في المصلحة الدينية أولى[100]، وقالوا بجواز نظر الغاسل لعانة الميت إذا حلقها ، وهذا أمر مستحب[101].

8 – وأما استدلالهم بأن فيه إدخال ألم عظيم على النفس فيكون واجبًا فيجاب عنه بأن

هذا لا يدل على وجوبه كما يؤلمه بضرب التأديب لمصلحة ويخرج من ماله أجرة المؤدب والمعلم وكما يضحي عنه[102].

9 – وأما استدلالهم بأنه إذا لم يكن واجبًا لما جاز للخاتن الإقدام عليه وإن أذن فيه المختون فيجاب عليه بأن هذا مردود بإقدامه على قطع السلعة والعضو التالف وقلع السن وقطع العروق وشق الجلد للحجامة والتشريط ، فيجوز الإقدام على ما يباح للرجل قطعه ، فضلاً عما يستحب له ويسن وفيه مصلحة ظاهرة[103].

مناقشة أدلة الرأيين الثاني والثالث القائلين بأنه سنة أو مستحب أو مكرمة:

1 – أما استدلالهم بحديث «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» فيجاب عنه بأن هذا لا حجة فيه لما تقرر أن لفظ السنة إذا ورد في الحديث لا يراد به التي تقابل الواجب ، لكن لما وقعت التفرقة بين الرجال والنساء في ذلك دل على أن المراد افتراق الحكم ، وتعقب بأنه لم ينحصر في الوجوب فقد يكون في حق الذكور آكد منه في حق النساء ، أو يكون في حق الرجال للندب وفي حق النساء للإباحة ، على أن الحديث لا يثبت لأنه من رواية حجاج بن أرطأة ولا يحتج به... [104].

2 – وأما استدلالهم بأن الرسول – صلى الله عليه وسلم – قرنه بالمسنونات دون الواجبات في حديث «خمس من الفطرة» فيجاب عنه بأنه لا مانع من جمع المختلفي الحكم بلفظ أمر واحد كما في قوله تعالى: «كلوا من ثمره إذا أثمر وآتو حقه يوم حصاده»[105] فإيتاء الحق واجب والأكل مباح[106]، وقال الشوكاني: لفظة السنة في لسان الشارع أعم من السنة في اصطلاح الأصوليين[107].

3 – وأما استدلالهم بأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يؤمر سلمان بالختان لما أسلم فيجاب عنه بأنه احتمال أن يكون ترك لعذر،أو لأن قصته كانت قبل إيجاب الختان ، أو لأنه كان مختتناً ، ثم لا يلزم من عدم النقل عدم الوقوع ، وقد ثبت الأمر لغيره بذلك قوله في الحديث: «اختتن إبراهيم – عليه السلام – بعد ثمانين سنة»[108].

4 – وأما استدلالهم بقول الحسن البصري قد أسلم مع رسول الله – صلى الله عليه

وسلم – فما فتش أحدًا منهم فجوابه أنهم استغنوا عن التفتيش بما كانوا عليه من الختان ، فإن العرب قاطبة كلهم كانوا يختتنون ، واليهود قاطبة تختتن ، ولم يبق إلا النصارى ، وهم فرقتان فرقة تختتن وفرقة لا تختتن ، وقد علم كل من دخل في الإسلام منهم ومن غيرهم أن شعار الإسلام الختان ، فكانوا يبادرون إليه بعد الإسلام كما يبادرون إلى الغسل[109].

5 – أما استدلالهم بحديث أم عطية وإرشاد الرسول – صلى الله عليه وسلم – للخافضة فيجاب عنه بأن الأمر في الحديث أمر إرشاد فلا يدل على الوجوب أو الاستحباب ؛ لأنه يتعلق بتدبير أمر دنيوي وتحقيق مصلحة بشرية للناس حددها الحديث بأنها نضارة الوجه للمرأة والحظوة عند الزوج[110].

الرأي الراجح:

بعد مناقشة الأدلة والرد عليها تبين لنا – والله أعلم – أن الرأي الراجح هو القول باستحباب ختان الإناث ، ولم يقم دليل صحيح على وجوبه كما قال الشوكاني. وهو أمر مشروع من محاسن الفطرة لضبط شهوة المرأة ، والادعاء بأن ختان الإناث لا علاقة له بالدين وأنه أمر جاهلي مغالطة وسعي للانضمام لركب من يحاربون الفضيلة ويسعون لتكريس الرذيلة.

ومن أشهر من قال بهذا الرأي فضيلة الشيخ/ جاد الحق على جاد الحق وفضيلة الشيخ/ حسنين مخلوف والدكتور/ محمد سيد طنطاوي والشيخ/ عطيه صقر والدكتور/ يوسف القرضاوي والشيخ/ ابن باز والشيخ/ ابن عثيمين.

المبحث الرابع : ختان الإناث رؤية طبية :

وبعد أن بينا الحكم الشرعي لختان الإناث ، نحاول أن نتعرف على رأي الطب في هذا الموضوع ، لا لنثبت به حكمًا شرعيًا ، وإنما من باب ليطمئن قلبي ؛ لأن الحكم الثابت شرعًا لا يتوقف على رأي الطب والأطباء ولا غيرهم ؛ حيث إن هذه العلوم متغيرة ومتطورة ، وقد يثبت لديهم بعد فترة ما لا يقولون به الآن.

وقد أشار إلى ذلك فضيلة الشيخ/ جاد الحق رحمه الله تعالى في بحثه عن الختان فقال: وإذ قد استبان مما تقدم أن ختان البنات ـــــ موضوع هذا البحث ـــــ من فطرة الإسلام وطريقته على الوجه الذي سنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فإنه لا يصح أن يترك توجيهه وتعليمه إلى قول غيره ولو كان طبيًا ؛ لأن الطب علم ، والعلم متطور تتحرك نظرته ونظرياته دائمًا[111].

وقال أبو الأشبال الزهيري: إن أمور الشرع يحكم فيها أهل العلم بالشرع لا الأطباء المتخصصون ، ومتى كان العلم الحديث حاكمًا على الشرع ؟ بل متى قال العالم بالشرع في مسألة شرعية للطبيب سمعًا وطاعة؟[112].

والغريب في الأمر جرأة كثير من الأطباء وغير المتخصصين على دراسة هذا الموضوع دراسة شرعية ؛ فتراه يبين درجة الأحاديث ، ويحكم العقل في كثير من الأمور ، وكان الأولى لهم أن يتناولوا الموضوع علميًا وفقا لتخصصاتهم العلمية ، وأن يتركوا الشرع لأهله ، فإن الله تعالى يقول: « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون»[113].

وبالنظر في أقوال الأطباء نجدهم قد انقسموا إلى فريقين ؛ فريق يحرم ختان الإناث ويصوره في أبشع صور انتهاك حقوق المرأة والاعتداء على جسدها ، والفريق الآخر يبيح ختان الإناث بصورته الشرعية. ولكل فريق أدلته على رأيه سنذكرها ونناقشها ونرد عليها.

الفريق الأول: القائل بجواز ختان الإناث:

ومن هؤلاء وزير الصحة الدكتور/ علي عبد الفتاح حيث أصدر قراره رقم 10754/3 بتاريخ 1994/10/19م بمنع عمليات الختان بغير الأطباء وفي غير الأماكن المجهزة لذلك بالمستشفيات العامة والمركزية ، وتنفيذ قانون مزاولة المهن الطبية ، وأن تقوم كل مستشفى تعليمي أو عام أو مركزي بتحديد يومين أسبوعيًا لإجراء عملية ختان الذكور ، ويومًا آخر لاستقبال الأسر الراغبة في ختان الإناث[114]. وهذا القرار يفهم منه أنه مؤيد لختان الإناث وموافق عليه[115] ، ومنهم الدكتور/ أحمد خفاجي[116] ، ومنهم الدكتور/ حامد الغواني[117] ، ومنهم الدكتور/ محمد علي البار[118] ، ومنهم الدكتور/

منير محمد فوزي[119] ، ومنهم الدكتورة/ ست الناس خالد[120].

وأيضًا بيان نقابة الأطباء الذي ينفي تأييد نقابة الأطباء لقرار وزير الصحة بمنع إجراء ختان الإناث بتاريخ 1996/8/6[121].

وأيضًا تصريح الدكتورة/ ماجدة الشربيني وكيل أول وزارة الصحة الذي تؤكد فيه وجود حالات يتحتم فيها إجراء ختان الإناث لضرورة طبية ملحة للحماية من الالتهابات والمضاعفات وتقدر بـــ 30% من الفتيات[122].

ومنهم أيضًا الدكتورة سوسن الغزالي أستاذ الصحة العامة والطب السلوكي بطب عين شمس[123].

ومنهم أيضًا دكتورة صافيناز السيد شلبي[124].

الفريق الثاني: القائل بتحريم ختان الإناث:

ومن هؤلاء الدكتور/ إسماعيل سلام وزير الصحة الذي أصدر قرارًا رقم 261 بمنعه نهائيًا بتاريخ 1996/7/8م[125].

ومنهم الدكتور/ رشدي إسماعيل[126] ، والدكتور/ حمدي بدراوي ، والدكتور/ يحيى الرخاوي ، والدكتور/ محمد الحديدي[127] ، والدكتور/ محمد فياض[128] ، والدكتور/ حمدى السيد نقيب الأطباء[129] ، ورأي الجمعية المصرية لأمراض النساء والولادة في أكتوبر 1996[130] ، ورأي الجمعية العامة للاتحاد الدولي لأطباء النساء والولادة مونتريال كندا 1994م[131].

أدلة الفريق الأول القائل بجواز ختان الإناث:

1 – ذهاب الغلمة والشبق مما يؤدي إلى تعديل الشهوة والمحافظة على العفة[132].

2 – منع الالتهابات الميكروبية التي قد تتجمع تحت القلفة[133].

3 – منع الروائح الكريهة الناتجة عن تراكم اللحن تحت القلفة[134].

4 – قلة الارتواء الجنسي بسبب التهاب القلفة أو كبر حجمها[135].

5 – إن وجود هذه الزائدة (القلفة) تمنع من وصول المياه المطهرة إلى الداخل فيصعب نقاء الحيض والبول مما يؤدي إلى الروائح الكريهة. ولهذا فإن كثيرًا من المسلمين يطلقون على عملية الختان الطهارة أو الطهور[136].

6 – انخفاض حدوث السرطان لدى الذكور والإناث المختونين[137].

7 – إن الإصابة بالهربس التناسلي (Genital Herpes) والقرحة الرخوة (Chancrod) والورم المغبن (Granuloma Inguinale) تكون أقل حدة عند المختونين من الرجال والنساء[138].

8 – قد تكون القلفة معقوفة إلى أسفل بشدة فتجعل المرأة عصبية طوال حياتها وينتج عنها تهيج دائم يعود إلى ممارسات مؤذية للفتاة ، وقد يفضي إلى ممارسات شاذة ، وله صلة بالحياة غير السوية لبعض البنات[139].

9 – إن للأنثى عضوًا حساسًا يسمى البظر يقابل عضو الرجل من الوجهة التكوينية وهو صغير يبلغ 3 سنتيمترات ، وقد يزيد عند الانتصاب في بعض النساء مما يعوق العملية الجنسية مع الرجل[140].

أدلة الرأي الثاني القائل بتحريم ختان الإناث:

1 – أن القرآن الكريم خلا من أي إشارة إلى هذه العملية في الرجل أو المرأة ، فهو ليس من الإسلام في شيء ، بل هو وحشية وظلم وبطش وطغيان لا يقره عقل ولا طب ولا دين إنه منكر[141].

2 – أننا لو قرأنا حديث الرسول الكريم مع أم حبيبة – إن صح الحديث دون مطعن فيه – لو قرأناه في شيء من التعقل الذي يصاحبه جلاء بصيرة وصفاء نفس لرأينا أن الرسول لم يقر أم حبيبة على عملها ، ولعله استذكر فعدل لها عملها إن كانت لابد فاعلة[142].

3 – إن القول بأن الأعضاء التي يقطعها الختان حساسة لدرجة أن احتكاكها بالملابس يجلب الاشتهاء هراء بعيد عن الصواب[143].

4 – أن كتب الحديث ليس فيها شيء عن ختان الإناث[144].

5 – أن حديث «الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء» حديث ضعيف رواه مدلس فكيف يؤخذ منه حكم شرعي[145].

6 – أن الحديث الصحيح: «الفطرة خمس: الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط» يقصد به ختان الرجل وليس المرأة[146].

7 – أنه ليس في فقه الأئمة ما يشير إلى ختان البنات من قريب أو بعيد[147].

8 – أنه يسبب البرود الجنسي أو الضعف الجنسي[148].

9 – أن هذا يدفع الزوج إلى تناول المخدرات التي يعتقد أنها تفيده للوظيفة الجنسية ، وذلك محاولة منه لإرضاء زوجته[149].

10 – أن قول الرسول – صلى الله عليه وسلم – لم يصل إلي حد الدعوة الصريحة ولا الأمر، بل ترك ذلك لظروف المسلمين وأن الرسول – صلى الله عليه وسلم – أبعد حديثه عن صيغتي الأمر والتحذير ، كأنه كان يود أن يحرم ختان البنات بالتدريج كما حرم الدين الخمر بالتدريج ، ولكنه ترك الأمر لتطور الظروف واختلاف المكان والزمان والعرف[150].

11 – أن للختان أضرار بدنية ونفسية كثيرة منها الانتهاك البدني والتشويه الفوري لأعضاء حسيه لها وظائفها الهامة ، والآلام التي تتعرض لها البنت آلام شديدة ، ويحدث النزف ، ويحدث التهاب في الجرح ، وينتشر الالتهاب إلى الجهاز التناسلي الداخلي ، كما ينتقل إلى مجرى البول والمثانة والكلى ، وينتج عنه العقم وحرمانها من ذروة اللذة الجنسية ، بالإضافة إلى الصدمة النفسية ، وضعف الرغبة الجنسية وغيرها ؛ لأن نسباً كثيرة من الطلاق بعد الزواج بسبب هذا الموضوع[151] وأن هذا دفع بعض الأزواج إلى تناول المخدرات ،وأنه امتهان للمرأة واعتداء على حقوقها[152].

12 – قول الشيخ شلتوت خرجنا من استعراض المرويات في مسالة الختان إلى أنه ليس فيها ما يصح أن يكون دليلاً على السنة الفقهية فضلاً عن الوجود الفقهي ، والذي أراه أن حكم الشرع في الختان لا يخضع لنص منقول ، وإنما يخضع في الذكر والأنثى لقاعده شرعية عامة وهي: أن إيلام الحي لا يجوز شرعاً إلا لمصالح تعود عليه وتربو على الألم الذي يلحقه ختان الذكر ، ونحن إذا نظرنا إلى الختان في ضوء ذلك الأصل نجده في الذكر غيره في الإناث ؛ فهو فيهم ذو مصلحه تربو بكثير عن الألم الذي يلحقهم بسببه ختان الأنثى ، أما الأنثى فليس لختانها هذا الجانب الوقائي حتى يكون كختان أخيها[153].

13 – قول مؤيدي الختان بأن الختان يمنع الإفرازات الدهنية من البظر والشفرين الصغيرين والتي ينتج عنها رائحة كريهة تسبب التهاب المكان ومجرى البول وغيره يرد عليه بأن الإسلام دين النظافة والطهارة ، ولا أظن أن المرأة المسلمة لا تعرف الاستنجاء ولا تعرف كيف تنظف نفسها[154].

14 – أنه لم يثبت أن بنات الرسول – صلى الله عليه وسلم – ختن ، وما دام الرسول – صلى الله عليه وسلم – لم يختن بناته فهو ليس سنة[155].

15 – أن السعودية وهي التي تطبق فيها أحكام الشريعة لا يتم فيها ختان البنات[156].

16 – يرى الدكتور/ محمد فياض أن الختان اتباع لألاعيب الشيطان وتغيير لخلق الله حيث قال تحت عنوان «الختان اتباع لألاعيب الشيطان» قبل أن أطوي الصفة الدينية في حديثي عن الختان يهمني أن أسهم باجتهاد متواضع أستند فيه إلي آيات الله المحكمات في القرآن الكريم فأقول : إن ختان الأنثى هو اتباع لألاعيب الشيطان، فقالوا نقرأ الآية (119) من سورة النساء لنجد أن الشيطان بعد أن عصى ربه فيقول عمن سيتبعونه «ولأضلنهم ولأمنينهم ولأمرنهم فليبتكن ءاذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله» أي أن الشيطان سيأمر أتباعه بأن يقطعوا آذان الحيوان وبذلك يغيرون ما خلقه الله هيا بنا نأخذ هذا الحكم الصريح والنص الواضح ننقله إلى ختان الإناث فسنجد أن الله قد خلق المرأة فأبدع تصوير جسدها وجعل لكل جزء فيه مهمة ووظيفة وفيها أجزاء حساسة مثل

عضوها التناسلي إذ أبدع تصميمه وجعل فيه جزءاً ذا أهمية بالغة الحساسية مسئولة عن بلوغ الأنثى مرحلة الإشباع والإرتواء.

والسؤال الآن: إذا كان من يقطع آذان الحيوان متبعاً للشيطان مغيراً لخلق الله. أفليس من يزيل الجزء الحساس من الأنثى بالختان مغيراً لخلق الله؟ وبالتالي أفلا يكون من أتباع الشيطان؟ ولماذا التساؤل وقد كفانا الله مئونة البحث فقال جل شأنه في بقية الآية التي نتحدث عنها «ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً»[157][158].

مناقشة أدلة رأي المعارضين لختان الإناث والرد عليها:

بداية نقول إنه من الأمر غير المقبول وغير المعقول أن يستدل الأطباء المعارضون لختان الإناث في معظم أدلتهم برأي الدين وعلماء الشريعة فكل ما ذكروه من عدم ورود الختان في القرآن الكريم والسنة الصحيحة وكلام الفقهاء يرد عليه بما سبق ذكره في حكم ختان الإناث.

وقد رد الدكتور/ نصر فريد واصل على أمثال هؤلاء فقال: والإدعاء بأن ختان الإناث لا علاقة له بالدين وأنه أمر جاهلي مغالطة ومسعى للانضمام لركب من يحاربون الفضيلة ويسعون لتكريس الرذيلة. وقال أيضًا إن هناك من يتحدث عن مبدأ المشروعية بوصفه قائمًا وجائزًا لكن في نفس الوقت يقول بكونه تراثًا من الجاهلية أو موروثًا قديمًا أو أنه ليس من الإسلام وهو ما يعد مغالطة كبيرة فمن يقول ذلك يغالط نفسه ويفتح الباب لمن يحاولون التدخل لمنع المسلمين من الالتزام بشرع الله تعالى[159].

وأما قولهم بأن الأعضاء التي يقطعها الختان حساسة لدرجة أن احتكاكها بالملابس يجلب الاستشهاء هراء بعيد عن الصواب فقد رد على كلامهم الدكتور/ حامد الغواني بأن قائل هذا القول قد ناقض نفسه لأنه قال: إن البظر من الوجهة التكوينية يشبه عضو الرجل وأن صفتها التشريحية متشابهة والأعصاب التي تمد كلا منهما تكاد تكون واحدة[160] ثم يقول الدكتور/ حامد فكيف لرجل أن يختلط بزوجته وهي لها عضو كعضوه ينتصب كانتصابه ، أليس ذلك أدعى إلى استئصال جزء من هذا العضو كما جاء في حديث رسول الله – صلى

الله عليه وسلم – وإذا قد نهى عن المساحقة بين البنات وهن بلا بظر ينتصب فكيف بهذه العادة بينهن وعندهن عضو ينتصب كما جاء في كلام الزميل المحترم[161].

وقال الدكتور / محمد البار: والبظر عضو حساس جداً مثل حشفة القضيب وهو عضو انتصابي كذلك ، ولا شك أنه مما يزيد الغلمة والشبق وذلك من دواعي الزنا إذا لم يتسن الزواج[162].

وجاء في كتاب الزواج المثالي وليس في المرأة أجزاء أشبه تأثيراً وأرهف حساً من البظر والشفر الأصغر وجاء فيه أيضاً وقد تبلغ المرأة غير المختونة ذروة اللذة مرتين أو ثلاث مرات أو اثنتي عشر مرة أو أكثر في ملامسه واحدة[163].

وبعد هذا يقولون: إن احتكاك الملابس بالمرأة يثير شهوتها هراء إن الإسلام لا يدعو إلى استئصال كل هذه الأعضاء ولكن يدعو إلى قطع بعضها حتى تقل الحساسية الجنسية فقط[164].

وأما قولهم إن الختان له أضرار كثيرة منها النزف والتهاب في الجرح والجهاز التناسلي ومجرى البول والمثانة وحرمانها من ذروة اللذة الجنسية وأن بعض حالات الطلاق كانت بسبب الختان.

فيرد عليهم بما جاء في كتاب العنف ضد المرأة بأن أهل التنصير بمعاونة المنافقين من أهل هذه الملة أرادوا هدم هذه الشعيرة من شعائر الإسلام ليتوصلوا بعد ذلك إلي هدم شعيرة أخرى وهكذا ، فاخترعوا اختراعات كثيرة وبحجة التقدم العلمي في مجال الطب اشتروا من لا خلاق لهم من أهل هذه الصنعة ليذكروا لهم أضرار الختان افتراءًا. وهذه الافتراءات مذكورة في بطاقة المناقشة التابعة لهيئة إنقاذ الطفولة الأمريكية وفي مذكرة برنامج تدريب الرائدات الريفيات دليل المتدربة التابعة لهيئة كاتلست وفي مذكرة دليل الصحة الإنجابية التابعة لهيئة سيديا وقال رداً على هذه الافتراءات إن الختان من المعروف أنه موجود منذ عهد الفراعنة في مصر والسودان ومع ذلك منذ هذا العهد وإلى الآن لم نسمع بهذا العته والسفه الذي ذكره هؤلاء المجرمون اليوم[165].

وقال أيضاً إن ختان الذكور ربما يقع فيه ما ذكرتموه من ختان الإناث من إحداث نزيف نتيجة خطأ الخاتن فهلا قلتم بتحريم ختان الذكور أيضاً؟![166].

وردًا على هذا القول أيضًا تقول الدكتورة/ ست البنات خالد: إن الختان له أسباب طبية منها الأسباب العضوية والأسباب الجنسية والأسباب النفسية.

فأما الأسباب العضوية:

1 – حجم القلفة وزيادة طولها.

2 – وجود التهابات بينها وبين البظر مما يؤدي إلى شدة حساسية البظر والألم عند لمسه.

3 – تراكم اللخن مما يزيد من تكاثر البكتريا والتهابات الجهاز البولي الصاعد.

4 – الالتصاقات التي تحدث نتيجة لهذه الالتهابات والتي تؤدي إلى قفل المجرى البولي والتناسلي خاصة في الأطفال قبل سن البلوغ وفي مرحلة الكبر (نسبة لقلة الاستروجين).

وأما الأسباب الجنسية:

1 – قلة الارتواء الجنسي نسبة لضيق القلفة أو كبر حجمها وبعد البظر إلى داخل الجسم.

2 – شدة الشبق الجنسي نتيجة للالتصاقات والحكة وكثرة الانشغال بالمنطقة وملامستها.

وأما الأسباب النفسية:

1 – البرود الجنسي، الهستريا، التبول اللاإرادي، بعض حالات الاكتئاب النفسي حالة اللنمقومينيا (الهوس الجنسي) [167].

وقال الدكتور/ منير محمد فوزي: عن حالات الوفيات والنزيف وكافة الأضرار التي تنتج عن ختان الإناث قال: لا أساس لكل ذلك من الواقع فجميع هذه الأضرار والمشاكل

تحدث نتيجة الممارسات الخاطئة للختان وهي نفس المشاكل التي قد تحدث للذكور بالممارسة الخاطئة على أيدي الجهلاء والدايات وحلاقي الصحة فلو أن من يؤدي الختان يقوم به كما أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – اتباعًا لحديثه الشريف «اخفضي ولا تنهكي» لما حدثت أية مشاكل إطلاقًا[168].

وأما قولهم إن الختان يؤدي إلى البرود الجنسي فيرد عليه بالآتي:

1 – قال الدكتور/ حامد زهران أستاذ الصحة النفسية إن الختان عملية تجميلية بسيطة سواء للذكر أو للأنثى[169].

2 – قال الدكتور/ فكري عبد العزيز استشاري الطب النفسي إنه لم يسمع عن حالة برود جنسي نتيجة ختان الإناث كما أنه مع كثرة الإنجاب لا يمكن اتهام ختان الإناث بإحداث العقم أو التعارض مع الإنجاب[170].

3 – يقول الدكتور/ سالم نجم أمين عام نقابة الأطباء بأن الإدعاءات بأن ختان الإناث يؤدي إلى موت الغريزة الجنسية إدعاءات كاذبة ويؤكد أن ذلك كلام الغرب الذي يدعو إلى الإباحية[171].

4 – أن الختان الذي وصفه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في حديثه «اخفضي ولا تنهكي» لا يؤدي إلى البرود الجنسي ولكنه يقلل من شهوتها فقط كما اتضح من كلام الأطباء[172].

5 – أن البظر ليس هو العضو الوحيد في العملية الجنسية وإنما توجد مواطن أخرى للإثارة الجنسية كما أن هناك مؤثرات خارجية وهرمونات[173]. وأكثر من هذا فإن الأعصاب المغذية لعضو البظر والتي تقطع عند الختان بدرجات متفاوتة تبقى لها بعض الحساسية التي لا تزول مع الأيام وإذا أزيل البظر رغم أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – نهى عن إنهاكه وإزالته ينتقل الإحساس إلى أماكن أخرى منها المنطقة المحيطة بفتحة المهبل[174].

6 – قال الدكتور/ ياسر أيوب: إن الناس في مصر لم يجدوا من يشرح لهم الفارق بين الإثارة والإشباع فالإثارة هي رغبة المرأة واحتياجها لممارسة الجنس وهي عملية معقدة تتداخل فيها عدة عوامل طبية وجسدية واجتماعية ونفسية عملية لا تجرى إلا في المخ الذي قطعًا لا يمكن استئصاله وذلك أن الفتاة لا تفكر في الجنس كما تتخيل بأعضائها إنما هي تفكر فيه فقط بالعضو الوحيد في جسمها المسئول عن التفكير وعن اتخاذ أي قرار أقصد المخ ، فإن أمر المخ وسمح لصاحبته بالممارسة يأتي دور الأعضاء التناسلية لتساعد المرأة في الوصول إلى النشوة ، ولكل عضو من تلك الأعضاء دوره أو وظيفته المحددة والبظر بالطبع هو أكثر تلك الأعضاء تأثرًا بالممارسة ونحن ندين بمعرفة ذلك إلى الطبيبين الشهيرين جدًا ماسترز وجونسون فقبلهما لم نكن نعرف شيئًا عن وظيفة البظر وبعدهما عرفنا أن أعصاب البظر تنقل الإحساس إلى عقل المرأة فتستمع لكنه ليس الوسيلة الوحيدة لأن تعرف النشوة عنوان المخ والطريق إليه فهنا دور آخر للشفرين الصغيرين ودور أقل نسبيًا للشفرين الكبيرين كما أن للمهبل أيضًا دوره المهم مع الوضع في الاعتبار أن النشوة عند المرأة عملية نفسية[175].

وأما قولهم بأن الإسلام دين نظافة ردًا على قول المؤيدين بأن الختان يمنع الإفرازات الدهنية من البظر ومن الشفرين الصغيرين والتي ينتج عنها رائحة تسبب التهابات المكان ومجرى البول.

فيرد عليهم بأنه صحيح أن الإسلام دين النظافة والطهارة ولكن مع هذا التنظيف يظل فيه أثر لهذه الرائحة الكريهة.

قال الدكتور/ حامد الغوابي: أما عن الإفرازات الدهنية التي ذكرتها فهذه حقيقة لا شك فيها ونحن أطباء أمراض النساء نعلم أكثر من غيرنا هذه الحقيقة والتي لا علاج لها إلا بقطع الشفرين الصغيرين فمهما توالت النظافة فسيبقى أثر لهذه الرائحة[176].

يضاف إلى هذا أنني قد سألت فعلاً بعض من لم يختتن فأخبرتني أنهن يجدن معاناة شديدة في تنظيف هذا المكان، فإذا كان الختان يريح المرأة طوال عمرها من المعاناة في تنظيف هذا

المكان فإن تحمل ألم الختان في زمن قليل أخف بكثير جدًا من هذه المعاناة طوال العمر[177].

ـــــــــــــ وأما قولهم بأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يختن بناته.

فيرد عليه بأنه لا يلزم من عدم النقل عدم الوقوع[178] ويضاف إلى ذلك أن ختان البنت كان يتم في ستر بخلاف ختان الذكر قال ابن حجر نقلاً عن أبي الشيخ ابن الحجاج في المدخل: إن السنة إظهار ختان الذكر وإخفاء ختان الأنثى[179].

وأما قولهم بأن السعودية وهي تطبق أحكام الشريعة الإسلامية لا يتم فيها ختان البنات... فيرد عليه بالقاعدة المعروفة «إن الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله»[180] و«الحق لا يعرف بالرجال ولكن يعرف الرجال بالحق»[181].

وهذه قاعدة عظيمة فلا تقل: هذا حق لأن فلانًا قاله، بل قل: لأن فلانًا على الحق الموافق للكتاب والسنة فما قاله حق فاعرف الرجال بما يحملونه ويعتقدونه من الحق ولا تعكس الأمر[182].

وأما قولهم: إن الختان اتباع لألاعيب الشيطان...

فيرد عليهم بما سبق وإن ذكرنا أننا لا نقبل من الأطباء الاستدلال بالقرآن والسنة على رأيهم لأنهم غير متخصصين في ذلك كما أنهم استدلوا بالآيات القرآنية وفسروها على حسب ما يستدل به على رأيهم وهذا مخالف لقوله تعالى: «فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون»[183].

ويرد عليهم أيضًا بأن حكم المحكمة الإدارية بإلغاء قرار وزير الصحة بمنع ختان الإناث قد لقي اهتمامًا كبيرًا ومعارضة شديدة من خارج مصر منذ لحظة صدوره حتى إن بعض الحكومات الغربية قد سارعت لاستنكار هذا الحكم القضائي واستعداء السلطات المصرية ضده ويؤكد رد الفعل الشديد من خارج مصر أن الدعوة إلى وقف ختان الإناث ليست نابعة من داخلها وإنما هي دعوة خارجية مشبوهة تثير الاستنكار والاستغراب والارتياب من

كل المصريين[184].

وقد نشرت جريدة اللواء الإسلامي (مصرية إسلامية) مقالاً تحت عنوان (35 أستاذ وطبيب) بتاريخ 12 رجب 1415هـ / 15 ديسمبر 1994م ص16، أنه أصدر 35 أستاذًا وطبيبًا من المتخصصين في أمراض النساء والولادة بيانًا يؤكدون فيه أن رأي الأطباء الثقات المتخصصين يتفق مع رأي فقهاء الإسلام في مشروعية ختان الإناث وأنه لا تعارض بين الطب والشرع في هذه المسألة واستند رأيهم في مشروعية الختان على حقائق طبية واضحة من أهمها.

1 – أن حديث النبي – صلى الله عليه وسلم – «اخفضي ولا تنهكي» حدد الأسلوب الجراحي العلمي الصحيح لأداء العملية المتخصصة وأن الإزالة فيها تكون للزائد فقط دون تجاوز.

2 – إن وجود هذه الأجزاء الزائدة عند بعض الإناث يؤدي إلى بعض التأثيرات الجامحة عند الأنثى بالإضافة إلى بعض الاضطرابات النفسية والعصبية.

وقد قالت الدكتورة/ مريم هندي في ختام ردها على مانعي الختان.

قالت وأحسن ما أقوله كلام الأستاذ الشيخ/ محمد محمد اللبان حيث قال: وحسبنا أن الله جعل الشريعة الإسلامية خاتمة الشرائع وصالحة لكل زمان فلا يصل عقل بشري إلى نقض تعاليمها ولا إلى هدم مبادرها التي تركزت في أصل القواعد البشرية المسلم بها بداهة فقد قال صلى الله عليه وسلم الفطرة في خمس أو خمس من الفطرة منها الختان وفي رواية عشرة من الفطرة ومنها الختان وما دام البحث لم يصل إلى العمق الذي ندرك به حقيقة كنه البحوث فلا يلزم أن نثبت إلى تدوين ما أوجدته الملاحظة الطارئة مبدأ تهدم به نظامًا كونيًا فطر الله خلقه عليه وإن الختان فطرة فهو مبدأ كلي وعام أيدته السماء وزكاه فعل النبوة الأولى فلا عدول عنه والله واهب العقل هو المشرع إلى ما يتركز بالملاحظة دون إمعان إذن فمن أين أتت هذه الفكرة؟ ولماذا أتت؟

فكرة منع ختان الإناث في مصر قد أتت من خارجها أتت من عدونا الذي قال الله عز

وجل عنه منذ أكثر من أربعة عشر قرنًا من الزمان: «ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم»[185] وقال تعالى: «ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل»[186].

والذي يدل على ذلك ما جاء في الجرائد من عناوين تدل على ذلك:

فقد جاء في جريدة الأهرام الصادرة في 1997/6/27م هذا العنوان: الخارجية الأمريكية تطالب بإعادة الحظر على عمليات ختان الإناث.

- وفي جريدة الأهرام الصادرة في 1997/8/12م جاء هذا العنوان:

الأمم المتحدة تعرب عن استيائها من الحكم بإعادة ترخيص ختان الإناث.

- في جريدة الأخبار الصادرة في 1997/8/14م صندوق الأمم المتحدة يكافح ختان الإناث.

- وفي جريدة الأحرار الصادرة في 1997/10/4م الخارجية الأمريكية والأمم المتحدة والبرلمان الأوربي منزعجون جداً من إلغاء القضاء لقرار حظر الختان.

- في أخبار اليوم الصادرة في 1997/8/30م جاء هذا المقال بسبب الختان فتحي سرور ينتقد قرار البرلمان الأوربي: أصدر البرلمان الأوربي قراراً يدين فيه حكم مجلس الدولة الصادر بشأن الختان ورداً على هذا القرار أرسل الدكتور/ أحمد فتحي سرور رئيس مجلس الشعب إلي رئيس البرلمان الأوربي خطاباً يشير فيه إلي أن هذه الإدانة لا تتفق مع ما نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشان استقلال القضاء وهو ما أكدته أيضاً الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان وأضاف في رده أنه وإن كان يجوز التعليق على الأحكام من الناحية الفنيه فإنه لا يجوز إدانتها سياسياً وأكد أن حكم مجلس الدولة المشار إليه لم يتطرق لإباحة الختان وإنما ألغى قرار وزير الصحة لأسباب إجرائية.

- وبلغ الأمر أن صحيفة الواشنطن بوست تدعو الكونجرس الأمريكي لتخفيض المعونة لمصر إذا استمر ختان البنات.

- وجاء في صوت الأمة 2002/9/23م هذا العنوان: إيطاليا تدفع 13 مليون يورو لمنع الختان في مصر ومما جاء تحت هذا العنوان أن هيئة ايدوس Ido‌s تقدم 13 ألف يورو لإنشاء موقع على الإنترنت يعرض كافة أشكال التوعية بخطورة إجراء الختان وما يسببه من أضرار على صحة الطفلة في مراحل عمرها المختلفة مع التأكيد على أن هذه العادة ليس لها أي أساس ديني يرتكز عليه.

إذن وراء هذه الحملة الموجهة ضد الختان هو عدونا.

وقد صرحت الدكتورة/ عبير عبده محمد بذكر أسماء ست منظمات وراء هذه الحملة كلها غير مسلمة... إلخ[187].

والهدف من هذا واضح هو إبعاد المسلمين عن دينهم شيئًا فشيئًا الهدف هو صد المسلمين عن دينهم قال الله تعالى: «ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم»[188] وقال تعالى: «إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة»[189].

3 – الوقاية من مرض سرطان الرحم فقد نشرت جريدة اللواء الإسلامي في 25 من شعبان 1415هـ/ 26 يناير 1995م مقالاً تحت عنوان (أبحاث علمية تؤكد ختان الإناث يحمي من سرطان الرحم) أعد الدكتور/ منير فوزي وحاتم مسعد إسماعيل الأستاذان بكلية طب عين شمس قسم النساء والولادة بحثًا علميًا يتضمن دراسات لكبار أطباء النساء والتوليد في جامعات أوربا وأمريكا يؤكد أن نسبة سرطان عضو التناسل عند النساء المسلمات منخفضة جدًا بالقياس للأوربيات والأمريكيات وغيرهن من المسلمات وارجع كبار الأطباء الأجانب السبب إلى التزام المسلمات بسنة الختان وسنة إزالة شعر العانة ومداومة النظافة لتلك المنطقة. وتضمن البحث البيانات التفصيلية التي وردت في أحدث المراجع الطبية الأجنبية والعربية منسوبة إلى كبار أطباء النساء والتوليد.

4 – الوقاية من بعض أشكال الجنون كالصرع والإغماء: فقد جاء في جريدة الوفد 18 جمادى الأولى 1415هـ/ 23 أكتوبر 1994م ص3 أنه نشر أحد أطباء النساء والولادة في إنجلترا (ايزل بيكربروان) في عام 1886م كتابًا بعنوان (حول علاج بعض أشكال

الجنون: الصرع والإغماء عند الأنثى).

ولقد أوصى في هذا الكتاب بعملية الختان كعلاج لمثل هذه الحالات ولم يقف عند حدود التوصية وإنما مارس ما قاله لعدة سنوات قبل أن يوقفه المجلس البريطاني ويفصل من عضويته والإشارة للختان كعلاج لبعض الاضطرابات العقلية عند النساء كانت موجودة في كتب تدريس الطب بالولايات المتحدة في نهاية القرن الماضي.

5 – الوقاية من الالتهابات المزمنة في عنق الرحم والتي قد تؤدي للعقم.

فقد قال الدكتور/ حاتم مسعد إسماعيل وقد أجرى بحث علمي على خمسة آلاف سيدة ثبت فيها أن عدم إجراء عملية الختان للإناث يؤدي إلى تكاثر الميكروبات وإلى الالتهابات المزمنة في عنق الرحم وإلى انسداد في قناة فالوب مما يؤدي إلى ازدياد نسبة العقم في الحالات التي لا تجري عملية الختان.

6 – ليس في الختان أي ضرر جسدي أو نفسي على الفتاة المسلمة فقد جاء في جريدة المسلمون 11 ربيع الثاني 1416هـ/ 8 سبتمبر 1995م ألقى الدكتور/ رافل ظافر نائب رئيس مجلس أمناء المجتمع الإسلامي محاضرة استند فيها من واقع خبرته العلمية كطبيب مسلم أن هناك أكثر من 170 ألف بحثًا علميًا صدر في المجلات والدوريات الغربية في السنوات الأخيرة تثبت أن الهدي النبوي في ختان النساء لا يؤدي إلى أي ضرر جسدي أو نفسي على الفتاة المسلمة.

7 – يهذب الحالة النفسية للمرأة ويبعدها عن العصبية فقد نشرت إحدى المجلات العلمية بحثًا طبيًا قام به مجموعة من الأطباء الفرنسيين والبلجيكيين يؤكد على سلامة ختان الإناث حيث إنه يهذب كثيرًا من شطحات الجنس عند المراهقات وأن المرأة التي تعرض عن الختان تعيش حالة عصبية حادة المزاج.

8 – اعتدال الشهوة الجنسية عند المرأة وتهذيبها فقد قال الدكتور/ محمد على البار: في كتاب (خلق الإنسان بين الطب والقرآن) والختان من المسائل التي تبدو هينة بسيطة ولكن في طياته خير كثير وفي تركه أذى وشر مستطير فإنه أدعى لتقليل الغلمة والشبق ودواعي الزنا وخاصة إذا لم يقدر للمرأة أن تتزوج أو تأيمت بعد الزواج بموت أو طلاق.

ومما سبق وبعد الرد على أدلة المعارضين لختان الإناث يتبين لنا ضعف أدلتهم حيث إنها لم تقم على دليل علمي بل فيها اتباع لما ترددده بعض المنظمات الغربية المشبوهة التي لا تريد الخير لبلاد المسلمين وأن ختان البنات ثابت في شرعنا الحنيف وقد أيدت الأبحاث العلمية فوائده للأنثى ونفت وقوع الضرر أو الأذى بها.

الخاتمة

وبعد دراسة هذا الموضوع وعرض آراء الفقهاء والأطباء توصلنا إلى النتائج الآتية:

1 – أن ختان الإناث كان معروفًا عند الفراعنة واليهود والنصارى والعرب في الجاهلية.

2 – أن أحاديث الرسول – صلى الله عليه وسلم – التي ذكرت ختان الإناث فيها ما هو

صحيح.

3 – الختان الشرعي للإناث يختلف تمامًا عما يعرف من عادات وتقاليد مختلفة لختان الإناث.

4 – أن ختان الإناث الذي أمر به النبي – صلى الله عليه وسلم – مستحب ومكرمة للمرأة.

5 – أن رأي الأطباء المعارضين لختان الإناث لم يعتمد على أدلة علمية ثابتة. 6 – أن الهجمة الشرسة على تحريم ختان الإناث من جهات مشبوهة وما تصوره للمجتمع من أضرار يخالف الواقع الحاصل في بلادنا الإسلامية.

وفي النهاية يجب أن نوصي في هذا البحث بأمرين هما:

1 – تعريف المجتمع الإسلامي بختان الإنسان الشرعي وتحديد من يقوم به من المتخصصين في المستشفيات.

2 – يجب على العلماء إذا ثبت الحكم الشرعي ألا ينساقوا وراء كلام بعض الأطباء.

وبعد،،، فهذا ما استطعت أن أصل إليه من خلال بحثي هذا وأشهد أنه جهد المقل الضعيف الذي جرى عليه القلم بالخطأ والنسيان والزوال حكمة من الله ورحمة.

وأستغفر الله العظيم فيما وقعت فيه من خطأ فيما ذكر وفيما سهوت عنه فيما تركت وعذري في ذلك حسن النية وسلامة الطوية ونبل الغاية وشرف الهدف فإن أحسنت فمن

الله وإن أكن أخطأت فمني ومن الشيطان لأن الكمال لله وحده والعصمة من صفات الأنبياء.

وأسأل الله أن يجعل هذا العمل نافعًا مقبولاً خالصًا لوجه الكريم.

الهوامش

[1](1) سنن الترمذي، ج1، ص182، باب إذا التقى الختانان وجب الغسل.

(2) لسان العرب لابن منظور، ج13، ص137، مادة ختن، دار صادر، بيروت.

(3) سنن الترمذي، ج1، ص182، باب إذا التقى الختانان وجب الغسل.

(4) مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، ج1، ص196، مادة ختن، مكتبة بيروت.

(5) القاموس المحيط للفيروزآبادي مادة ختن ج1 , ص 1540

(5) فتح الباري، شرح صحيح البخاري لابن حجر،ج10، ص147.

(6) المستدرك للحاكم، ج3، ص603 رقم 6236.

(7) البحر الرائق، ج1، ص61؛ الذخيرة للقرافي، ج13، ص281. المجموع للنووي ج1 ص349

(8) تحفة المودود بأحكام المولود، ص.192

(9) الختان بين الفقه والطب، د/حاتم الحاج، ص21.

(6) المجموع للنووي ج1 ص302 دار الفكر

(7) الختان بين الفقه والطب، د/حاتم الحاج، ص21.

(10) تحفة المودود، ص192، لابن القيم، مكتبة دار البيان.

(11) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ج10، ص340.

(12) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ج10، ص347.

(13) ختان الإناث بين المشروعية والحظر دراسة فقهية مقارنة، د/ أحمد على موافي، ص27.

(14) تحفة المودود، ص192، لابن القيم، مكتبة دار البيان. الختان بين الفقه والطب، د/ حاتم الحاج، ص26.

(15) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن، ج8، ص750.

(16) عون المعبود، ج9، ص2554.

(17) شرح السنة، للإمام البغوي، ج12، ص111.

(18) الصحاح في اللغة، مادة عذر، للجوهري، ج1، ص454.

(19) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، ج1، ص386، لمحمد بن أحمد الأزهري، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.

(20) فتح الباري شرح صحيح البخاري، 340/10.

(21) الحاوي الكبير، للماوردي، 917/13، دار الفكر.

(22) ختان الإناث بين المشروعية والحظر دراسة فقهية مقارنة، ص15.

(4) الغرر البهية شرح البهجة الوردية ج1 ص112

(5) الختان بين الفقه والطب د. حاتم الحاج ص 21

(6) عون المعبود ج9ص2555 , فيض القدير ج5 ص139

(7) ختان الإناث بين المشروعية والحظر دراسة فقهية مقارنة، د/ أحمد علي موافى، ص27.

(23) انظر : فتوى الشيخ عطية صقر بمجلة أكتوبر، العدد938، في 1994/10/16م.

(24) فتاوى اللجنة الدائمة، 44/4.

(25) العنف ضد المرأة ، ص 32. دائرة معارف الأسرة المسلمة، ج46، ص89.
(26) العهد القديم، سفر التكوين، الإصحاح 21، الفقرة 4.
(27) اليهودية، د/ أحمد شلبي، ج1، ص297.
(28) الختان شريعة الرحمن، لأبي محمد بن سليمان، ص5، مكتبة سلسبيل، نقلاً عن كتاب قصة الحضارة.
(29) المرجع السابق، ص5.
(30) تبيين الامتنان بالأمر بالاختتان، لابن عساكر، ص28، دار الصحابة للتراث، طنطا.
(31) شرح الترمذي، للشيخ محمد المختار الشنقيطي، ج38، ص24.
(32) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، ج1، ص2003، الطبعة الهندية.
(33) فتح الباري، لابن حجر، ج7، ص379، دار المعرفة، بيروت. عمدة القارئ، للعيني.
(34) فتح الباري، لابن حجر، ج10، ص340. معالم السنن، للخطابي، ج4، ص158، المطبعة العلمية.

(35) المستدرك على الصحيحين، ج3، ص602.

(36) البدر المنير، ج8، ص745.

(37) المرجع السابق، ج8، ص748.

(38) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، ج5، ص204.

(39) البدر المنير، ج8، ص158.

(40) معالم السنن،ج4، ص158.

(41) البدر المنير، ج8، ص750.

(42) البدر المنير في تخريج الأحاديث، ج8، ص750.

(43) المجموع شرح المهذب، ج1، ص302.

(44) الحاوي، ج13، ص917.

(45) إحياء علوم الدين للغزالي، ج1، ص142.

(46) فتاوى الأزهر فتوى للشيخ جاد الحق، ص46.

(47) شرح مختصر خليل الخرشي، ج3، ص412، دار الكتب العلمية.

(48) تحفة الحبيب على شرح الخطيب، 261/5.

(49) الحاوي الكبير، للماوردي، ج13، ص917.

(50) ختان الإناث رؤية طبية، د/ ست البنات خالد محمد علي، ص10، أخصائي أمراض النساء والتوليد، جامعة الخرطوم، السودان.

(51) مسند الإمام أحمد، ج6، ص239، رقم26067، مؤسسة قرطبة، القاهرة.

(52) شرح زاد المستنقع، للشنقيطي، ج1، ص273، الرئاسة العامة للبحوث.

(53) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر، ج103/23، مؤسسة قرطبة.

(54) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين الشافعي، ج2، ص521، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض.

(55) صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته للألباني، ج1، ص39، المكتب الإسلامي.

(56) سنن أبي داود، ج4، ص540، رقم 5273، باب ما جاء في الختان.

(57) المستدرك على الصحيحين، ج3، ص603، باب ذكر الضحاك بن قيس الأكبر . السنن الكبير للبيهقي ، 324/8 ، باب السلطان يكره على الختان. شرح السنة للبغوي، 111/12.

(58) تخريج أحاديث الأحباء، لزين الدين العراقي، ج1، ص91. إحياء علوم الدين ومعه تخريج الحافظ العراقي لابي حامد الغزالي، ج1، ص376.

(59) سنن أبي داود، ج4، ص540، باب ما جاء في الختان.

(1) البدر المنير ج8 ص745

(61) البدر المنير فى تخريج الأحاديث. ج8 ص743

(2) السلسلة الصحيحة، للألباني،ج2، 221.

(3) صحيح البخاري، 2995/1، باب قص الشارب، رقم5889.صحيح مسلم،221/1، باب خصال الفطرة، رقم257. الموطأ، 926/3؛ سنن أبي داود، 135/4. سنن الترمذي، 91/5؛ سنن النسائي، 14/1.

(4) صحيح البخاري، 2995/1، باب قص الشارب، رقم5889.صحيح مسلم،221/1، باب خصال الفطرة، رقم257. الموطأ، 926/3؛ سنن أبي داود، 135/4. سنن الترمذي، 91/5؛ سنن النسائي، 14/1.

(63) سنن الترمذي، ج5، ص91؛ سنن النسائي، ج1، ص14.

(64) تحفة الحبيب على شرح الخطيب، ج5، ص261. المجموع، ج1، ص300؛ الإنصاف، 97/1. كشاف القناع، ج1، ص222.

(65) البحر الرائق، ج28، ص499؛ الدر المختار، ج6، ص651. شرح مختصر خليل للخرشي، ج3، ص412، دار الكتب العلمية. الفواكه الدواني، ج2، ص877؛ المغني لابن قدامة، ج1، ص100.

(66) شرح زاد المستنقع، ج1، ص144. الدر المختار، ج6، ص651.

(67) سورة النحل، الآية:123.

(68) تحفة الودود، ص146؛ منار السبيل، ج1، ص30.

(69) سورة البقرة، الآية: 124.

(70) فتح الباري، ج10، ص342.

(71) السند الكبير للبيهقي، ج1، ص149؛ المستدرك للحاكم، ج2، ص292.

(72) صحيح البخاري كتاب بدء الوحي، ج4، ص170.

(73) سنن أبي داود، ج1، ص129.

(74) العنف ضد المرأة، لأبي حسام الدين الطرفاوي، ص21.

(75) صحيح مسلم، ج1، ص186. باب مسح الماء من الماء ووجوب الغسل.

(76) فتح الباري، لابن رجب، ج1، ص372.

(77) شرح النووي على مسلم، ج4، ص42.

(78) الجامع الصغير للألباني، ج1، ص51؛ نيل الأوطار للشوكاني، ج1، ص137.

(79) فتح الباري لابن حجر، ج10، ص242.

(80) فتح الباري لابن حجر، ج10، ص241.

(81) تحفة المودود، ص167.

(82) تحفة المودود، ص167.

(83) مسند أحمد، ج5، ص75.

(84) صحيح البخاري كتاب بدء الوحي، ج7، ص206.

(85) فتح الباري لابن حجر، ج11، ص88.

(86) تحفة المودود، ص169.

(87) العنف ضد المرأة، ص27.

(88) العنف ضد المرأة، ص27.

(89) نيل الأوطار، ج1، ص137.

(90) فتح الباري، لابن حجر، ج10، ص342.

(91) فتح الباري، لابن حجر، ج10، ص339.

(92) فتح الباري، لابن حجر، ج10، ص339.

(93) الختان بين الفقه والطب، د/ حاتم الحاج، ص9.

(94) الحكم الشرعي في ختان الإناث للشيخ يوسف القرضاوي.

(95) شرح عمدة الفقه من كتاب الطهارة والحج لابن تيمية، ج1، ص359، مكتبة العبيكان.
(96) العنف ضد المرأة، أبو حسام الدين الطرفاوي، ص27.
(97) الحكم الشرعي في ختان الإناث، د/ يوسف القرضاوي.
(98) فتح الباري، لابن حجر، ج10، ص341.
(99) تحفة المودود بأحكام المولود، ص172.
(100) فتح الباري، لابن حجر، ج10، ص341.
(101) المرجع السابق، ج10، ص341.
(102) تحفة المودود، ص172.
(103) تحفة المودود بأحكام المولود، ص173.
(104) فتح الباري، ج10، ص341.
(105) سورة الأنعام، جزء من الآية: 141.
(106) فتح الباري، ج10، ص341.
(107) نيل الأوطار، ج1، ص137.
(108) فتح الباري، ج11، ص88.
(109) تحفة المودود، ج1، ص177.
(110) الحكم الشرعي في ختان الإناث، د/ يوسف القرضاوي.
(111) ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء، د/ مريم هندي، ص41.
(112) المرجع السابق، ص42.
(113) سورة النحل، جزء من الآية:
(114) البتر التناسلي للإناث (ختان الإناث)، ص101.
(115) ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء، د/ مريم إبراهيم هندي، ص29.
(116) انظر كتابه حكم الإسلام في الختان، ص28.
(117) ختان البنات بين الطب والإسلام، ص50.
(118) الختان، د/ محمد علي البار، ص71.
(119) ختان الإناث، د/ مريم هنداوي، ص33، نقلاً عن مجلة آخر ساعة.
(120) ختان الإناث رؤية طبية، ص7.
(121) ختان الإناث، د/ مريم هنداوي، ص33، نقلاً عن مجلة آخر ساعة.
(122) المرجع السابق، ص33.

(123) المرجع السابق، ص33.

(124) المرجع السابق، ص34.

(125) البتر التناسلي للإناث، ص102.

(126) الزواج المثالي، ص27.

(127) ختان الإناث، ص24.

(128) البتر التناسلي للإناث، ص99.

(129) أضرار ختان الإناث، لؤي خدام موقع طيب الويب. ختان الإناث رؤية طبية، ص8.

(130) المرجع السابق/ ختان الإناث رؤية طبية، د/ ست البنات خالد، ص8.

(131) المرجع السابق/ ختان الإناث رؤية طبية، ص8.

(132) الختان، د/ محمد علي البار، ص73.

(133) المرجع السابق، ص73.

(134) تحفة الودود، ص172؛ العنف ضد المرأة، ص33.

(135) الموسوعة الطبية الفقهية، د/ أحمد كنعان، ص420.

(136) الختان، د/ محمد علي البار، ص73؛ العنف ضد المرأة، ص33.

(137) الختان، د/ محمد علي البار، ص73.

(138) العنف ضد المرأة، لأبي حسام الدين الطرفاوي، ص34؛ الختان، د/ محمد علي البار، ص73.

(139) رأي طبيبة أمريكية ذكره الدكتور/ حاتم الحاج في كتابه الختان بين الطب والفقه، ص19.

(140) ختان البنات بين الطب والإسلام، د/ أبي بكر عبد الرزاق، ص50.

(141) البتر التناسلي، ص110.

(142) ختان الإناث، د/ مريم هنداوي، ص25.

(143) المرجع السابق، ص25.

(144) المرجع السابق، ص25.

(145) المرجع السابق، ص25.

(146) ختان الإناث، د/ مريم هندي، ص26.

(147) الختان لأبي بكر، ص8.

(148) ختان الإناث، د/ مريم هندي، ص26.

(149) الزواج المثالي، ص22.

(150) المرجع السابق، ص55.

(151) الزواج المثالي، ص44.

(152) ختان الإناث، د/ مريم هندي، ص26. ـــــ البتر التناسلي(ختان الإناث) ص30

(153) ختان الإناث، د/ مريم هندي، ص27.

(154) الزواج المثالي، ص29.

(155) ختان الإناث، د/ مريم هندي، ص27.

(156) المرجع السابق، ص27.

(157) سورة النساء، جزء من الأيه119.

(158) البتر التناسلي للإناث، ص188.

(159) فتاوى كبار علماء الأزهر، ص64، تقديم جماعة من العلماء، دار اليسر، أملاه د/ أحمد محرم الشيخ ناجي.

(160) الزواج المثالي، ص30.

(161) ختان الإناث، د/ مريم هندي، نقلاً عن كتاب ختان البنات، لابي بكر عبد الرازق.

(162) خلق الإنسان بين الطب والقرآن، د/ محمد البار، ص33.

(163) الزواج المثالي، ص48,49.

(164) ختان الإناث، د/ مريم هندي, ص47.

(165) العنف ضد المرأة، لأبي حسام الدين الطرفاوي، ص40،39.

(166) المرجع السابق، ص40.

(167) ختان الإناث رؤية طبية، د/ ست البنات خالد، ص8.

(168) جريدة حريتي في 1996/8/25م.

(169) جريدة الوفد 1997/9/3م.

(170) جريدة الوفد 1997/9/3م.

(171) الأحرار 1994/10/26؛ الوطن العربي 1994/12/13.

(172) خلق الإنسان لبن الطب والقرآن، ص33.

(173) ختان الإناث، د/ مريم هنداوي، نقلاً عن بحث للدكتورة/ صافيناز السيد شلبي، ص55.

(174) مجلة طبيبك الخاص، مايو 1995م، ص18.

(175) البتر التناسلي للإناث، د/ محمد فياض، ص33.

(176) ختان البنات بين الطب والإسلام، (رد على مقال) من كتاب الختان لأبي بكر عبد الرازق، ص55.

(177) ختان الإناث، د/ مريم هندي، ص60.

(178) فتح الباري، لابن حجر، ج11، ص91.

(179) فتح الباري، لابن حجر، ج1، ص355.

(180) التحبير في شرح التحرير في أصول الفقه للمرداوي الحنبلي، ج8، ص4112، مكتبة الرشد.

(181) القول الرشيد في سرد فوائد التوحيد، للشيخ/ وليد بن راشد بن سعيدان، ص140.

(182) المرجع السابق، ص140.

(183) سورة النحل، جزء من الآية: 43.

(184) ختان الإناث، د/ مريم هندي، ص55، نقلاً عن جريدة الأهرام في 1997/7/12م، وجريدة الوطن في 1997/8/11م.

(185) سورة البقرة ، جزء من الآية:120.

(186) سورة النساء، الآية 44.

(187) انظر ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء، ص62، 63، 64.

(188) سورة البقرة، جزء من الآية: 120.

(189) سورة الأنفال، جزء من الآية: 36.

المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم .

ثانيا: كتب الحديث وشروحه .

1. البدر المنير في شرح الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي لابن الملقن سراج الدين بن أحمد الشافعي المصري ت: مصطفى أبو الغيط ,وعبدالله سليمان, وياسر كمال. مكتبة دار الهجرة الرياض السعودية.
2. تخريج أحاديث الإحياء لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي
3. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد المحقق : مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير البكري الناشر : مؤسسة قرطبة
4. الجامع الصحيح لسنن الترمذي لأبى عيسى محمد بن عيسى بن سورة ت 289 هـ تحقيق أحمد شاكر ـ مصطفى البابي الحلبى وأولاده مصر
5. الجامع الصغير من حديث البشير النذير الإمام جلال الدين السيوطي
6. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي أبو منصور وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت
7. سنن أبي داود للإمام الحافظ المصنف أبى داود سليمان الأشعث السجستاني ت 275هـ ، دار الفكر ، بيروت ، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد .
8. السنن الكبرى للحافظ أبى بكر احمد بن الحسين بن على البيهقي ، دار الفكر .
9. السلسلة الصحيحة محمد ناصر الدين الألباني
10. سنن النسائي : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي: دار الكتب العلمية
11. شرح الترمذي الشيخ محمد المختار الشنقيطي
12. شرح السنة الحسين بن مسعود البغوي دار النشر: المكتب الإسلامي . دمشق
13. شرح النووي على صحيح مسلم لأبى زكريا يحيى النووي ت 676هـ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
14. صحيح البخاري لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت 256 هـ دار ابن كثير اليمامة ، بيروت ، ط الثالثة ، اسم المحقق د . مصطفى ديب البغا .
15. صحيح وضعيف الجامع الصغير للشيخ محمد ناصر الدين الألباني
16. صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أبو الحسين حافظ ت 261هـ ، دار الإحياء للتراث ، بيروت ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
17. عون المعبود شرح سنن أبي داود لمحمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب .دار الكتب العلمية .بيروت.
18. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري للعلامة بدر الدين العيني .
19. فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام أحمد بن على بن حجر العسقلاني ت 852هـ ، دار المعرفة ، بيروت ، اسم المحقق محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب .

20. فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب الحنبلي ، دار ابن الجوزي ، السعودية .
21. فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
22. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد, لنور الدين ابى بكر الهيثمي .دار الفكر .بيروت
23. المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ أبى عبد الله الحاكم النيسابوري ت 405 هـــ دار الكتب العلمية ، بيروت .
24. مسند الإمام أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني ت 241 هـــ ، مؤسسة قرطبة ، مدينة نصر .
25. معالم السنن [وهو شرح سنن أبي داود] أبو سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي . المطبعة العلمية.حلب
الموطأ للإمام مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي ت 179 هـــ ، دار إحياء التراث العربي ، مصر.
26. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام قاضى القطر اليماني محمد بن على الشوكاني ت 1250هـــ ، دار الجبل ، بيروت ،

ثالثا : كتب الفقه وأصوله:

27. إحياء علوم الدين : لمحمد بن محمد الغزالي أبو حامد دار المعرفة بيروت
28. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل ، تأليف شيخ الإسلام العلامة الفقيه علاء الدين أبى الحسن على بن سليمان المرداوي ، دار إحياء التراث العربي .
29. البحر الرائق شرح كنز الرقائق زين الدين إبراهيم بن نجم ، ط2 ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان .
30. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه للمواردي الحنبلي . مكتبة الرشد
31. حاشية تحفة الحبيب سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان.
32. تحفة المودود تحفة المودود بأحكام المولود لأبي عبد الله ابن القيم الجوزية مكتبة دار البيان – دمشق.
33. تحفة الحبيب على شرح الخطيب لسليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان.
34. الحاوي الكبير العلامة أبو الحسن الماوردي : دار الفكر ـــ بيروت.
35. الدر المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد أمين الشهير بابن عابدين .دار الفكر للطباعة.
36. الذخيرة لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي تحقيق : محمد حجي. دار الغرب.
37. شرح ذاد المستقنع في اختصار المقنع لمحمد بن محمد المختار الشنقيطي. الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء – الرياض .
38. شرح عمدة الفقه من كتاب الطهارة والحج لابن تيمية مكتبة العبيكان الرياض.
39. شرح مختصر خليل شمس الدين الطرابلسي المغربي ، المعروف بالحطاب
المحقق : زكريا عميرات : دار عالم الكتب.
40. الغرر البهية في شرح البهجة الوردية لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي(المتوفى: 926هـــ) المطبعة الميمنية.

41. الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني لأحمد بن غنيم النفراوى ، مؤسسة الرسالة.
42. فيض القدير شرح الجامع الصغير لزين الدين محمد تاج العارفين بن علي المناوي (المتوفى : 1031هـ) دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.
43. القول الرشيد في سرد فوائد التوحيد للشيخ وليد بن راشد بن سعدان.
44. كشاف القناع عن متن الإقناع للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، دار عالم الكتب .
45. المجموع شرح المهذب ليحيى بن شرف النووي ، ت 676 هـ ، دار الفكر للطباعة والتوزيع .
46. منار السبيل إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان (المتوفى : 1353هـ)
المحقق : زهير الشاويش الناشر : المكتب الإسلامي.
47. المغني لعبد الله بن أحمد بن قدامه المقدسي أبو محمد ت 620 هـ ، دار الفكر ، ط الأولى .

رابعا: مراجع فقهية وطبية معاصرة

53. أضرار ختان الإناث د. لؤي خدام . موقع طيب .الويب
54. البتر التناسلي للإناث ـــــ ختان البنات د. محمد فياض . دار الشروق
55. تبيين الامتنان بالأمر بالختان لابن عساكر. دار الصحابة للتراث . طنطا
56 ـــ حكم الإسلام في الختان , د. أحمد خفاجي .الموسوعة الشاملة .
57. الحكم الشرعي في الختان د. يوسف القرضاوي . الموقع الرسمي للدكتور القرضاوي . نشر بتاريخ 28 ـــ 2 ـــ 2006
58. ختان الإناث بين المشروعية والحظر د. أحمد علي موافي دار العلوم . جامعة القاهرة
59. ختان الإناث رؤية طبية د. ست الناس خالد محمد علي. جامعة الخرطوم
60. الختان / أبي بكر عبد الرزاق . دار الاعتصام للنشر والتوزيع . القاهرة .
61. الختان بين الفقه والطب د. حاتم الحاج
62. الختان شريعة الرحمن لأبي محمد بن سليمان، مكتبة سلسبيل .
63.ختان الإناث بين علماء الشريعة والأطباء د. مريم إبراهيم هندي دار العلوم . جامعة القاهرة
64. خلق الإنسان بين الطب والقرآن. د. محمد البار. الدار السعودية للنشر والتوزيع . جدة.
65 . دائرة معارف الأسرة جمع وإعداد : علي بن نايف الشحود
66. الزواج المثالي لفان دي فليد ترجمة د.محمد فتحي .مؤسسة الخانجي .
67. العنف ضد المرأة لأبي حسام الدين الطرفاوي . الموسوعة الشاملة .
68. العهد القديم وسفر التكوين
69.فتاوى الأزهر إعداد : موقع وزارة الأوقاف المصرية
70. فتاوى كبار علماء الأزهر. تقديم جماعة من العلماء . دار اليسر
71. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء ط رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء 72 ـــ كتاب الختان د. محمد علي البار مستشار الطي الإسلامي جامعة الملك عبد العزيز جدة .دار المنارة جدة .

73. الموسوعة الطبية الفقهية د. أحمد كنعان . دار النفائس .
74. اليهودية د. أحمد شلبي .مكتبة النهضة المصرية .

خامسا: مراجع لغوية

75. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية تأليف إسماعيل بن حماد الجوهري .دار العلم بيروت
76. القاموس المحيط للفيروز آبادي . المكتبة الشاملة .
77. لسان العرب لابن منظور دار صادر . بيروت .
78. مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي . مكتبة لبنان .